توزيع عائدات الصناعات الاستخراجيّة على حكومات المناطق

التجربة في سبع دولٍ غنيّةٍ بالموارد

ماتيو مورغاندي
مستشار

حزيران/يونيو 2008

لجهة معهد رصد العائدات، نيويورك

1. مقدمة
1. 1 نطاق الدراسة
2. 2 الأدبيّات المتعلّقة بتوزيع عائدات الصناعة الاستخراجيّة
2. استعراض الدول قيد الدراسة
2. 1 صلة عائدات الصناعة الاستخراجيّة
2. 2 التشريعات التي ترعى توزيع العائدات – المقارنة في موجز
2. 3 نتائج التوزيع في دول العيّنة
3.دراسات حالة حول الدول
3. 1 المنهجيّة
3. 2 بوليفيا
3. 3 البرازيل
3. 4 إندونيسيا
3. 5 نيجيريا
3. 6 المكسيك
4. 7 بابوا نيو غينيا
3. 8 غانا
4. موجز بأبرز الاستنتاجات والخلاصات

الملحق 1: المصطلحات المستخدمة في هذه الدراسة
الملحق 2: تشريعات تشارك العائدات
بوليفيا
البرازيل
نيجيريا
إندونيسيا
المكسيك
بابوا نيو غينيا
غانا
الملحق 3: مصادر المعلومات
أ) توزيع العائدات في دول العيّنة (نسبة إلى إجمالي العائدات)
ب) مصادر المعلومات للرسمين 1 و 2

فهرس بالمراجع

جدول بالرسوم

الرسم 1: عائدات الصناعات الاستخراجيّة (نسبة إلى إجمالي عائدات الحكومة)
الرسم 2: إجمالي عائدات الحكومة (نسبة إلى إجمالي الناتج المحلّيّ)
الرسم 3: توزيع عائدات الصناعات الاستخراجيّة بصورة عموديّة
الرسم 4: توزيع العائدات بصورة عموديّة مفصّلة بحسب آليّة التوزيع
الرسم 5: التوزيع الأفقي لعائدات الصناعات الاستخراجيّة
الرسم 6: تشريع بوليفيا حول تشارك العائدات
الرسم 7: التشريعات المتصلة بتشارك عائدات الإتاوات من قطاعي الغاز والنفط في البرازيل وتوزيعها
الرسم 8: التوزيع الأفقي لعائدات البرازيل من النفط والغاز
الرسم 9: توزيع العائدات في إندونيسيا
الرسم 10: آليّة تشارك العائدات في إندونيسيا وإعادة توزيعها
الرسم 11: تشارك العائدات في نيجيريا
الرسم 12: تشارك العائدات في المكسيك
الرسم 13: التشريع حول تشارك عائدات النفط والغاز في بابوا نيو غينيا
الرسم 14:التشريع حول تشارك العائدات في غانا

5. مقدمة

3. 1 نطاق الدراسة

تعرض هذه الدراسة مقارنة تحليليّة بين التشريعات التي ترعى توزيع عائدات الصناعات الاستخراجيّة عبر جميع مستويات الحكم في سبع دولٍ غنيّةٍ بالموارد. وتتضمّن العيّنة دولاً ذات دخل متدنٍ وأخرى ذات دخل متوسّط. وتقع الدول في ثلاث مناطق تختلف من حيث اعتمادها على عائدات الصناعة الاستخراجيّة.

تُركّز الدراسة على *قطاعي النفط والغاز* في جميع الدول باستثناء غانا حيث يُشكّل التعدين النشاط الاستخراجي الأساسي. ويصبّ التحليل تركيزه على العائدات التي تدرّها الصناعات الاستخراجيّة من خلال ضرائب مفروضة على القطاع وتشمل على سبيل المثال الإتاوات والمشاركات الخاصة والضريبة على الأرباح. وفي بعض الدول دون سواها أُضيفت عائدات الضرائب "العاديّة" على المؤسسات إلى الحسابات ومنها على سبيل المثال ضريبة الدخل الخاصة بالمؤسسات أو ضريبة الأملاك مما يعني بأنّ المقارنة لا تجوز بين جميع الدول. ويختلف وزن الضرائب العاديّة باختلاف الدول مع أنّه لا يُشكّل عادةً سوى نسبةٍ ضئيلةٍ من المجموع[1]. وتختلف الوظيفة الماليّة لبعض الضرائب المفروضة على الصناعات الاستخراجيّة عن وظيفة "الضرائب العاديّة" المفروضة على نشاطات مشاريع العمل. وعادةً ما تُرصد الأخيرة عملاً بمقتضيات الهيكليّة الماليّة الإجماليّة المتبعة في الدولة المعنيّة في حين تُمثّل الضرائب الخاصة على المواد المستخرجة تعويضاً عن استخراج الموارد الطبيعية التي تعتبر ملكاً للدولة[2]. ولا شكّ أنّه في إطار مبادرة الشفافية للصناعات الاستخراجيّة، تؤدّي عائدات الضرائب العاديّة دوراً لا يقلّ أهميّةً وعليه، سوف تُراعي الفقرات حول الشفافية وضع الضرائب العاديّة سيّما حين تُحال الأخيرة إلى حكومات المناطق.

1. 2 الأدبيّات المتعلّقة بتوزيع عائدات الصناعة الاستخراجيّة

عادةً ما يُنظر إلى توزيع العائدات على مستوى حكومات المناطق على أنّه متفرّعٌ عن موضوعين أساسيين: (1) الأدبيّات حول إدارة عائدات الموارد الطبيعيّة و(2) الأدبيّات حول اللامركزيّة الماليّة. وفي هذا الصدد تُشير دراستان حول النزاعات المناطقيّة وبصورة غير مباشرة إلى هذا الموضوع الذي غالباً ما يتطرَّق إلى تشارك عائدات الموارد الوطنيّة.

ويُمكن الفصل بين نظريّتين *متكاملتين* حول توزيع عائدات الصناعة الاستخراجيّة.

يُعالج علماء الاقتصاد في القطاع العام مسألة التوزيع الأمثل لعائدات الموارد الطبيعيّة انطلاقاً من الأدبيّات حول اللامركزيّة الاقتصاديّة. فهم يُثمنون فعاليّة التوزيع ناهيك عن استقرار النظام المالي وإنصافه. وغالباً ما تنظر الأدبيّات إلى عائدات الصناعات الاستخراجيّة على أنّها نقمة ونعمة لأنّ التدفقات الماليّة: (1) غير مستقرّة عبر السنين، (2) تُشكّل بطبيعتها مصدر عائدات مؤقت، (3) وتُلحق ضرراً سلبيّاً محتملاً باستقرار الاقتصاد الكلّي، (4) وتُحدث تبايناً بين المناطق إذا لم يتم توزيعها على النحو الأفضل. وعليه، يتمثّل الموقف المتبع من عمليّة التوزيع بما يلي:

" في عالمٍ يخلو من الضوابط، حريّ بنا الحرص على مركزيّة عائدات النفط. ويقترن ذلك (1) بتخصيص العائدات على النحو المناسب مما يمنح الإدارات على مستوى المناطق القدرة على التحكّم ببعض معدّلات الضريبة عند الهامش (وهي ضروريّة لأغراض المساءلة) و(2) بتحويلات حسنة التصميم تتسم بالشفافيّة وتستند إلى مبادئ المساواة"[3].

---

[1] على سبيل المثال، أفاد برنامج ESMAP لعام 2005 بأنّ عائدات ضريبة الدخل العاديّة المفروضة على المؤسسات في دول الإكوادور وبوليفيا وبيرو وكولومبيا بلغت في تلك السنة وتباعاً نسبة 0% و6% و13% و36% من إجمالي حصّة الحكومة.

[2] يُشكّل توزيع الضرائب العاديّة على المؤسسات جزءاً من التوازن المالي الإجماليّة بين الحكومات، ولهذا السبب، فهو خارج نطاق هذه الدراسة، التي تُحاول أن تعي السبيل إلى إدارة *العائدات الإضافية* التي تدرّها الصناعات الاستخراجيّة. ولا شكّ أنّ هذا الفصل مشوب باللغط في تلك الدول التي يُشكّل فيها القطاع الاستخراجي أبرز قطاعات الاقتصاد، ومنها نيجيريا. وفي هذه الحال سنتوقّف عند القانون لنلاحظ بأنّ الأخير مصمم بحيث يضع جميع *العائدات* التي تدرّها الصناعات الاستخراجيّة بما في ذلك الضرائب وأنصبة الأرباح ضمن خانةٍ واحدةٍ.

ومن الصعوبة بمكان، من الناحية الفنيّة، احتساب عائدات الضريبة العاديّة التي تدرّها النشاطات الاستخراجيّة ما لم تبذل وكالة العائدات الداخليّة جهداً خاصاً فتلحظ في تقاريرها الفصل بين القطاعات. وثانياً، حتّى في حال الوصول إلى المدفوعات الماليّة على مستوى المنشأة (والتي تُشكّل في حالتي Pemex وPetrobras حصّة الأسد من الصناعة في المكسيك والبرازيل) فمن غير الممكن الجزم بشأن مدى اعتماد الضريبة على النشاطات الاستخراجيّة الإنتاجيّة أو على نشاطات التسويق بالمفرّق.

[3] للتنويه. المرجع: (Ahmad and Mottu, 2002)، ص. 22 و (Hofman and others, 2006)، ص. 5.

وجدير أيضاً الوقوف عند أبرز ما تُشير إليه الأدبيّات الاقتصاديّة بشأن اللامركزيّة والذي أثّر بشكلٍ مباشر في نظرة علماء الاقتصاد إلى توزيع عائدات الموارد الطبيعيّة[4]:

- حياد التحويلات وسلطة فرض الضريبة: يجب أن تقترن عمليّة إزالة الطابع المركزي عن التمويل بعمليّة تضاهيها أهميّة لناحية توزيع المسؤوليّات من أجل تفادي زيادة إجماليّة في التكاليف. ويجب توزيع مسؤوليّات جمع العائدات بحسب الميزات التفاضليّة وذلك من أجل خفض كلفة الجباية وزيادة حجم التغطية وتفادي مصادر الخلل.
- القدرة على استشراف الأموال: يجب أن تتسم الموارد على مستوى حكومات المناطق بالاستقرار فتكون قابلة للاستشراف بدرجةٍ أكبر من العائدات على مستوى المركز. فالحكومات على مستوى المناطق أقلّ قدرةً من الحكومات المركزيّة على التكيّف مع الصدمات الماليّة (بما في ذلك القدرة على الاقتراض وطبيعة الخدمات "الحيويّة" التي تُقدِّمها والمستندة إلى النفقات المتواترة).
- سلطات محددة وذات صلة: يجب أن تُناط بحكومات المناطق تلك الوظائف التي تتمتع فيها بميزةٍ تفاضليّةٍ ويجب أن تحظى بالقدرة على الارتقاء إلى حجم مسؤوليّاتها(أو بنائها).
- المسؤوليّة الماليّة: وهي تعني فرض مراقبة مناسبةٍ على استخدام الأموال وفرض حدود على عمليّات الاقتراض المفرط.

هذا وتتوقف الأدبيّات عند تأثير العائدات البيئي والسياسي في المجتمعات المحليّة. ولهذا السبب، يرى معظم الكتّاب أنّ المشاركة حتميّة لسببين أساسيين هما التكيّف مع الضوابط "السياسيّة" المفروضة على الدولة، والتعويض عن التكاليف البيئيّة المترتبة عن النشاطات الاستخراجيّة.

وتتوقّف دراسات أخرى وبصورةٍ صريحةٍ عند أهميّة عقد تسوية تاريخيّة بين السلطات المركزيّة والمجتمعات في المناطق بشأن إدارة الموارد وصلة السلطة السياسيّة القائمة (والتي ترتبط بها مشروعيّة الضرائب)[5]. وتُفسِّر هذه الدراسات المقاربات المنطقيّة لتُغلِّب توزيع العائدات من خلال الاشتقاق. وتقوم أبرز الحجج على ما يلي[6]:

(1) التعويض عن استنزاف الموارد الطبيعيّة في الأرض التي هي ملكٌ لمواطني الدولة لا سيّما إذا كانوا يشغلونها قبل إنشاء الدولة المعاصرة؛ (2) استبدال العائدات الحاليّة بمصادر تنمية تكون متاحة للأجيال المستقبليّة؛ (3) تسوية الخلل البيئي الناجم عن الاستخراج، (4) استباق ميل السلطات المحليّة إلى فرض ضريبة مستقلّة إذا لم تلقَ التعويض المناسب، وفي أسوأ الأحوال (5) صون الانسجام في العلاقات السياسيّة بين الحكومة المركزيّة والمناطق.

---

[4] المراجع:(Bahl, 2004) ؛ (Bahl, 2002) ص. 3- 5؛ (ESMAP, 2005) ص. 10؛ (Kaiser, May 2007) ص. 30؛ (Shah, 1994) ص. 5 – 9.

[5] المرجع: (Otto, 2001)، ص. 2ff

[6] المراجع: (Searle 2004)؛ و(Bahl and Tumennassan, 2002) و (ESMAP 2004 ص. 162.

2. استعراض الدول قيد الدراسة

2. 1 صلة عائدات الصناعة الاستخراجيّة

تشمل هذه الدراسة دولاً عدّةً تعوّل في ميزانيّتها وعلى درجات مختلفة على عائدات الصناعة الاستخراجيّة. ويُبيِّن الرسم 1 بأنّ عائدات الصناعات الاستخراجيّة في 4 دول من أصل 7 تُمثّل نسبة تتراوح بين 20% و40% من إجمالي العائدات ويقع كلٌّ من نيجيريا والبرازيل عند أقصى الطرفين. ولوضع الأمور في نصابها، يُبيّن الرسم 2 جهود جباية العائدات التي تبذلها الحكومة بصورةٍ إجماليّةٍ. فباستثناء بوليفيا، تعد الدول الثلاث التي تعوّل بدرجةٍ أساسيّة على العائدات، الأضعف في جباية العائدات الإجماليّة[7].

الرسم 1: عائدات الصناعات الاستخراجيّة (نسبةً إلى إجمالي عائدات الحكومة)

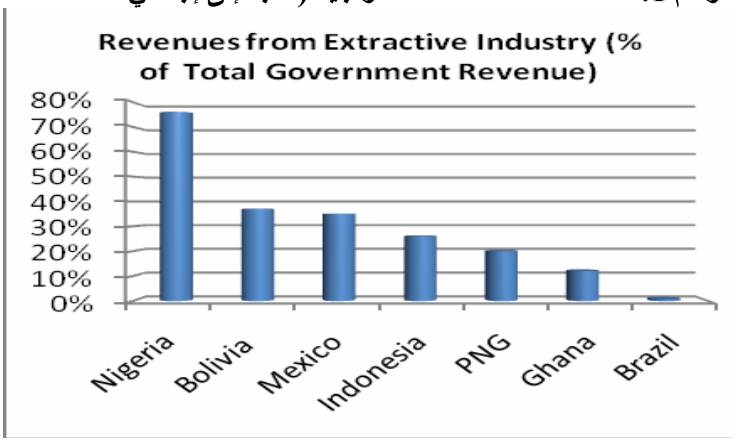

الرسم 2: إجمالي عائدات الحكومة (نسبةً إلى إجمالي الناتج المحلّي)

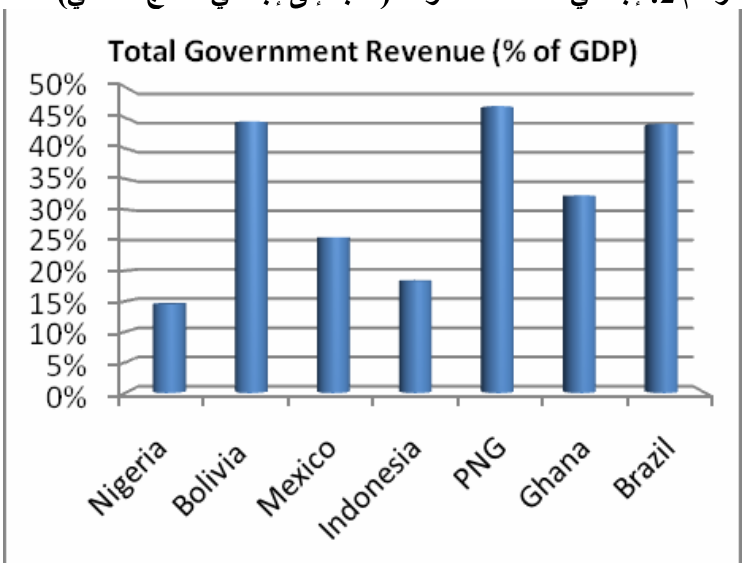

2.2 التشريعات التي ترعى توزيع العائدات – المقارنة في موجز

توخيّاً للمقارنة بين الدول المشمولة في العيّنة، يُحلل الجدول أدناه التشريعات المطبّقة في كلِّ دولةٍ انطلاقاً من آليّة تشارك العائدات المطبّقة وتخصيص الأموال وتدابير الشفافية المستخدمة.

تستخدم كلّ دولةٍ من العيّنة مبدأ **الاشتقاق** من أجل تخصيص بعضٍ من العائدات (مع أنّ النسب لا تُذكر في حالة المكسيك) وفي نيجيريا وبوليفيا وإندونيسيا والمكسيك، يُعمل بآليّات مباشرة لأجل **إعادة توزيع جزء من العائدات**

[7] من دون افتراض أي علاقةٍ سببيّة بين التدبيرين، تُذكّرنا البيانات بأنّ عائدات الصناعات الاستخراجيّة هي ذات صلة ليس لأنّها مرتبطة بحجم قطاع الصناعات الاستخراجيّة الذي يفوق حجم قطاعات أخرى من الاقتصاد بل لأنّها مرتبطة أيضاً بقدرة الحكومة الإجماليّة على جباية العائدات على مستوى الاقتصاد ككلّ.

إلى المناطق غير المنتجة. وجدير الذكر بأنّ الدول الأربع الأخيرة هي تلك الدول التي تُمثّل فيها عائدات الصناعات الاستخراجيّة الحصّة الأكبر من الميزانيّة. وقد يؤكّد هذا الاستنتاج على مقولة أنّ إعادة التوزيع تزداد أهميّةً على الصعيد السياسي حيث تُصبح عائدات الصناعات الاستخراجيّة مهمّة لضمان استدامة نفقات الميزانيّة الإجماليّة. ومن بين الدول الأربع التي تُعيد التوزيع، تُشكّل بوليفيا الدولة الوحيدة التي لا تستند فيها عمليّة إعادة التوزيع على معادلةٍ تأخذ بعين الاعتبار خصائص اجتماعيّةٍ وديمغرافيّةٍ محددة (وهذا مفصَّل في الفصل حول بوليفيا).

في بابوا نيو غينيا والبرازيل وغانا، يحقّ للمستفيدين من غير الحكومة ومنهم القطاع الخاص وأصحاب الأرض بحكم العرف والمجتمع نيل حصّةٍ مستدامةٍ من العائدات. ويختلف هذا عن موجب سداد تعويض مقطوع أو ريع عقاري. ففي الواقع، يُشكّل ضمّ مستفيدين خاصين إلى قافلة المستفيدين إخلالاً بالمبدأ الأكثر شيوعاً والذي يعني بأنّ جميع الموارد الطبيعيّة هي ملك الدولة، كما يُمكن أن تصل المبالغ الموزَّعة إلى مستويات مهمة سيّما إذا كان عدد أصحاب الأرض محدوداً. وفي هذا الصدد، وقّعت جميع دول أمريكا اللاتينيّة التي شملتها العيّنة على اتفاقيّة منظمة العمل الدوليّة رقم 169 حول الشعوب الأصليّة مع أنّ بوليفيا وحدها أوردت في تشريعاتها إشارةً واضحةً إلى الاتفاقيّة وإلى مخصصات السكان الأصليين[8].

يعمد معظم الدول إلى **رصد المخصصات** ولو بدرجات متفاوتة. فعلى سبيل المثال، ترصد بوليفيا وبابوا نيو غينيا جزءاً كبيراً من العائدات للمستوى المحلّي في حين تقوم المكسيك ونيجيريا والبرازيل برصد الأموال على المستوى المركزي. ويُمكن التمييز بين نوعين من الأرصدة المخصصة:

- أرصدة تخصصها الوكالات وهي تضمن زيادة التمويل للوكالات التي تُنظّم الصناعات الاستخراجيّة وتراقبها أو تخدمها سيّما في ظلّ تنامي حجم القطاع.
- أرصدة تخصصها السياسة وهي تُمثّل محاولة لجعل عائدات الموارد الطبيعيّة محرِّكاً يُحفّز على التغيير ويُتيح التنمية الاقتصاديّة والاجتماعيّة أو البشريّة.

هذا ويشيع رصد المخصصات لأغراض البحوث والتنمية في قطاع الطاقة المحليّة أو القطاعات الاستخراجيّة، أو رصدها للوكالات المعنيّة بإدارة الموارد الطبيعيّة. ويتولّى المستوى المركزي إدارة هذه الأموال وإنفاقها. أمّا الأموال المرصودة للنفقات الاجتماعيّة والتنمية الاقتصاديّة والتلطيف من الآثار على البيئة فيُعاد توظيفها في المناطق المنتجة (باستثناء الضريبة المباشرة التي تفرضها بوليفيا على الهيدروكربون).

وفي ما يلي الأحكام الأكثر وروداً في التشريعات المتصلة بتوزيع العائدات والتي ترد في مصاف الأحكام المُعززة للشفافية:

- تفاصيل حول الحسابات المصرفيّة التي ستودع فيها بصورة منتظمة المبالغ المستحقة لكلّ هيئة حكوميّة
- تحديد جميع الفعاليّات المعنيّة بسلسلة سداد العائدات بموجب القانون
- نشر مستحقات جميع مستويات الحكومة من العائدات وصولاً إلى أدنى المستويات
- العقوبات مثلاً وقف المدفوعات من العائدات التي تسددها الحكومة المركزيّة للمناطق نتيجة الامتناع عن إنفاق الأموال المرصودة على ما هو محدد، أو الإخلال في وضع تقارير حول وجهة استخدامها.

[8] تُبيّن الاتفاقيّة بالتفصيل حقّ الشعوب الأصليّة بالتعبير عن موافقتها المبدأية على استغلال الأرض وطريقة استغلال هذه الأخيرة بحيث لا تتعارض ما سائر الحقوق وأوجه استخدام الأرض ناهيك عن الحقّ في التماس حصّةٍ من العائدات المترتبة عن استخدام الأرض. ولا بدّ من إجراء مزيدٍ من البحوث من أجل تحديد درجة امتثال كل قانون وطني لأحكام اتفاقيّة منظمة العمل الدوليّة رقم 169 مع مراعاة أمثلة من دولٍ خارج إطار العيّنة ومنها كولومبيا (بحسب ما جاء في (ESMAP، 2004)).

	بيرو	نيجيريا	بوليفيا	برازيل	غانا	إندونيسيا	بابو نيو غينيا	المكسيك
صلة عائدات الموارد الطبيعيّة								
عائدات الصناعة الاستخراجيّة (% إلى إجمالي العائدات) (على سنوات عدّة)	غير محدد	%76	%37	%0.7	%12	%26	%20	%35
عائدات الميزانيّة (% إلى إجمالي الناتج المحلي)	غير محدد	%15	%44	%44	%32	%18	%47	%25
آليّة تشارك العائدات								
استخدام مبدأ الاشتقاق	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	محدود الاستخدام
إعادة التوزيع إلى المناطق غير المنتجة	لا (باستثناء صندوق Camisea)	نعم	نعم	لا	لا	نعم، (بصورة غير مباشرة وإنما تلقائيّة)	لا	نعم
عمليّة إعادة التوزيع المبنيّة على معادلة تستوفي خصائص محددة	فقط في حال التوزيع داخل المناطق	نعم	لا (باستثناء صندوق المدن الكبرى)	لا	لا	نعم	لا	نعم
يلحظ القانون الجهات المستفيدة الخاصة	لا	لا	نعم، صندوق الشعوب الأصليّة والمجتمعات الجبليّة انطلاقاً من حصّة الخزينة من العائدات	أصحاب الأراضي (نسبة الإتاوات تتراوح بين 0.5% و1% من القيمة)	الأعيان (أصحاب صكوك الأرض المعروفين)	لا	أصحاب الأرض على النطاقين الخاص والمجتمعي	لا
صادقت على اتفاقيّة منظمة العمل الدوليّة رقم 169 حول الشعوب الأصليّة	نعم	لا	نعم	نعم	لا	لا	لا	نعم
رصد العائدات لقطاعات أو صناديق محددة								
الحصّة المرصودة نسبة دنيا = ‹ 1% نسبة جزئيّة = ‹ 20% نسبة كبرى = ‹ 20%	لا	نسبة جزئية	نسبة كبرى	نسبة كبرى	نسبة دنيا	نسبة دنيا	نسبة كبرى	نسبة دنيا
التلطيف من حجم الآثار البيئيّة	لا	نعم، 2% من حصّة الحكومة للمشاريع في مناطق الاستخراج.	نعم، 100% من رسوم الرخصة للحكومة المحليّة والوكالة الحكوميّة	نعم 10% من المشاركات الخاصة لوزارة البيئة لأغراض التلطيف من حجم الآثار على المستوى المحلّي	نعم، 1% من حصّة الحكومة	لا	نعم	نعم (نسبة دنيا)
صندوق للبحوث والتكنولوجيا والتنمية في الصناعات الاستخراجيّة والطاقة	لا	نعم 3% من حصّة الحكومة لتطوير قطاع الموارد الطبيعيّة	نعم من خلال مشاركة الحقول الكبرى بنسبة 32% في YPFB. تُخصص نسبة 5% من الضريبة المباشرة على الهيدروكاربون إلى الصندوق من أجل تنمية	نعم 40% من عائدات "المشاركات الخاصة" تُسددها وزارة الطاقة، تُسدد نسبة 25% من الإتاوات ونسبتها 5% لوزارة العلوم.	نعم 10% من الإتاوات تُسدد لصندوق تنمية المعادن	لا	لا	نعم تُسدد نسبة 0.15% من قيمة المواد المستخرجة إلى الصندوق الوطني لتكنولوجيا الطاقة (يتوقع أن ترتفع النسبة إلى 0.6%)

			القدرة على الوصول إلى الغاز.					
النفقات الاجتماعيّة وبرامج التنمية	فقط في مشاريع الاستثمار	لا	نعم تُسدد الضريبة المباشرة على الهيدروكاربون (32%) بالكامل للتنمية ومعاشات التقاعد	لا	لا	0.5 % من العائدات للتعليم في مناطق الاستخراج	نعم	لا
صندوق التراث (للأجيال المستقبليّة)	لا	لا	لا	لا	لا	لا	نعم صندوق ائتماني محلّي	لا
أغراض أخرى	لا	1% من حصّة الحكومة مخصصة لصندوق إرساء الاستقرار، 2% لرأس المال الفدرالي	صندوق لثلاث مدن كبرى		لا	لا		صندوق من أجل ضمان استقرار العائدات عبر السنين
آليّات الشفافية والرصد								
حسابات مخصصة لكلّ كيان مستفيد	لا	لا للمناطق حسابات مشتركة مع الحكومة المركزيّة	لا للمناطق حسابات مشتركة مع الحكومة المركزيّة	نعم تُسدد المؤسسات الإتاوات مباشرة لكلّ جهةٍ مستفيدةٍ	تحتفظ وكالة جباية واحدة بالحسابات لكلّ جهةٍ مستفيدة		نعم لكلّ مستفيد حساب صندوق ائتماني	غير مطبّق
إصدار بيانات منتظمة بالعائدات والتحويلات وصولاً إلى أدنى مستويات الحكومة	نعم	نعم	نعم	؟	لا	عادةً ما لا يتم ذلك. تخضع حسابات العائدات المشتركة في مقاطعات خاصة للتدقيق على يد جهة مستقلة[9] (ولكن من غير الواضح إذا كانت الأخيرة بتصرّف الرأي العام)	لا	غير قابل للتطبيق حيث تُشكّل المخصصات جزءاً من عمليّة الميزانيّة.

[9] 58 ص. 3

2. 3 نتائج التوزيع في دول العيّنة

يورد الملحق رقم 1 **تعريفاً** بأبرز مصطلحات هذه الدراسة بما في ذلك آليّات تخصيص العائدات وتدابير توزيع العائدات.

التوزيع العمودي

الرسم 3: توزيع عائدات الصناعات الاستخراجيّة بصورة عموديّة. مراجعة الملحق رقم 4 للإطلاع على مصادر المعلومات

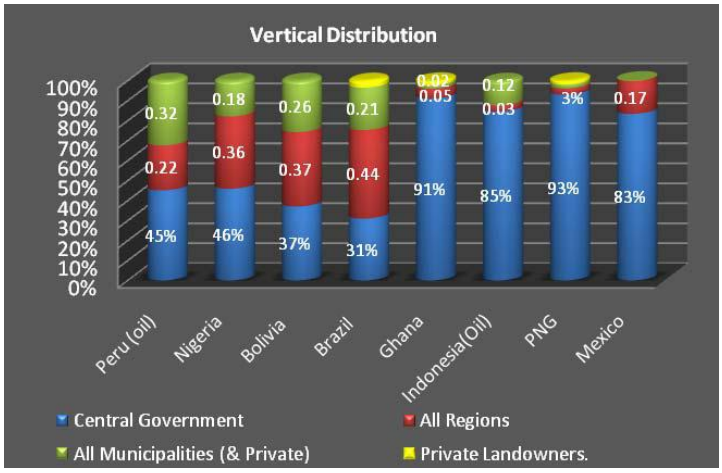

يُبيِّن الرسم 3 نسب تقسيم عائدات الصناعات الاستخراجيّة على مستويات الحكم. تُسجِّل بوليفيا ونيجيريا والبرازيل مستويات لامركزيّة مباشرة في عائدات الصناعات الاستخراجيّة بالمقارنة مع إندونيسيا وبابوا نيو غينيا والمكسيك. ولا يعني تراجع مستوى تشارك العائدات المباشرة بأنّ الدولة تتبع درجة أقلّ من اللامركزيّة الماليّة بل يعني ببساطة أنّ حكومات المناطق أقلّ اعتماداً على تدفقات عائدات الموارد الطبيعيّة.

الرسم 4: توزيع العائدات بصورة عموديّة مفصّلة بحسب آليّة التوزيع. مراجعة الملحق رقم 4 للإطلاع على مصادر المعلومات.

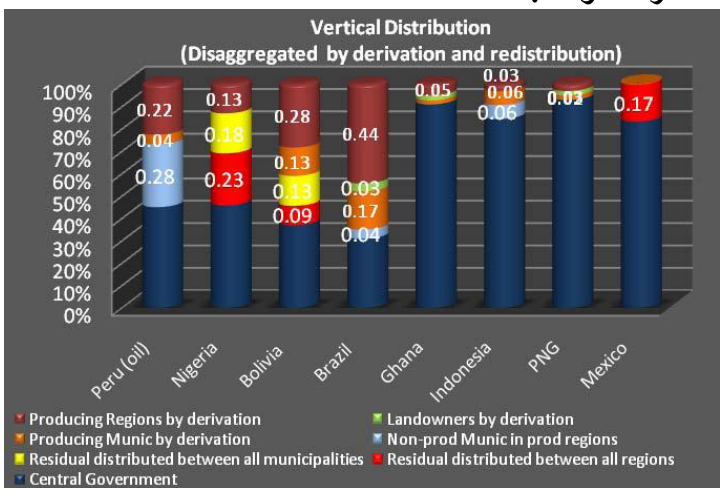

يُفصِّل الرسم 4 العائدات الموزَّعة على حكومات المناطق بالاستناد إلى آليّة تشارك العائدات وذلك عن طريق الاشتقاق أو إعادة التوزيع من مجمع مركزي.

تُخصص كلّ دولةٍ من دول العيّنة جزءاً من العائدات "عن طريق الاشتقاق" ولكنّ صلة الاشتقاق تختلف اختلافاً شديداً بين الدول. ففي حالتي نيجيريا والمكسيك، يتم تقاسم ما تبقّى من العائدات بصورة جزئيّة عبر مختلف المناطق بالاستناد إلى معايير أخرى في حين تُخصص بوليفيا سلفاً حصص العائدات لجميع المناطق غير المنتجة.

التوزيع الأفقي

يُشير التوزيع الأفقي حصراً إلى حكومات المناطق وإلى نسبة العائدات اللامركزيّة المستحقّة للأراضي المنتجة ناهيك عن النسب التي يُعاد توزيعها. وفي جميع الحالات (ما عدا في حالة المكسيك)، تتلقّى حكومات المناطق المنتجة حصّة من عائدات الموارد الطبيعيّة تفوق حصّة المناطق غير المنتجة حتّى في حال تطبيق آليّات إعادة التوزيع. وتتضمن الحصّة المترتبة لحكومات المناطق المنتجة المخصصات المحصّلة من باب الاشتقاق والمخصصات المحصّلة من خلال آليّات التوزيع الأخرى. وفي حين يقتصر عدد المناطق "المنتجة" على قلّةٍ قليلة (وتختلف النسبة باختلاف الدول)، يُلاحظ بأنّ التوزيع النهائي بحسب المناطق يُرجّح كفّة المنتجين بدرجةٍ تفوق ما يرد في هذا الرسم.

الرسم 5: التوزيع الأفقي لعائدات الصناعات الاستخراجيّة، باستثناء المكسيك. مراجعة الملحق 4 للإطلاع على مصادر المعلومات.

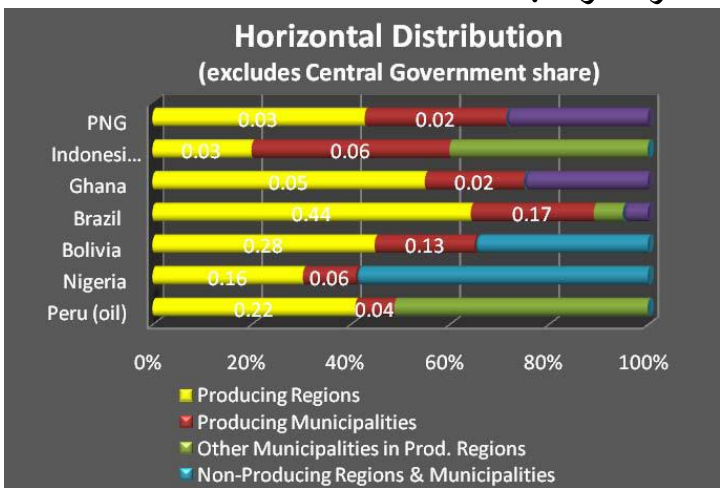

3. دراسات حالة حول الدول

3. 1 المنهجيّة

تُلخّص أبرز مصادر دراسات الحالة في ما يلي بالتشريعات الوطنيّة والأدبيّات الثانويّة والبيانات الرسميّة المتوفّرة من الحسابات الوطنيّة. واستكمالاً لدلالات التشريع الوطني، يتضمَّن تحليل كلّ دولةٍ نبذةً عن الاقتصاد السياسي لعائدات الصناعات الاستخراجيّة ناهيك عن تعليقات حول مستوى تطبيق القانون. تستند هذه الفقرات إلى آراء مجموعة خبراء وطنيين شملهم الاستطلاع لأغراض هذه الدراسة. وتوفّر مساهماتهم الإطار المناسب لمعالجة المحصّلات القانونيّة والتوزيعيّة التي تعرضها الدراسة كما تُعزز فهمنا لأهميّة هذه الأنظمة لا سيّما على مستوى الشفافية.

3. 2 بوليفيا

المصدران الأساسيّان لعائدات الصناعة الاستخراجيّة هما الغاز والنفط

التشريعات المتصلة بتوزيع العائدات

في العام 2005، استحدثت بوليفيا قانوناً جديداً يرعى الضرائب على الهيدروكاربون وحيثيّات توزيع العائدات؛ صدرت مجموعة مراسيم رئاسيّة في السنوات اللاحقة من أجل تعديل آليّة توزيع بعضٍ من العائدات (مراجعة الملحق 2). تشتق العائدات الأساسيّة من إتاوةٍ ومن ضريبة مباشرة على الهيدروكاربون (تُحدث النتيجة نفسها التي تُحدثها الإتاوة) تصل نسبة كلّ منهما تباعاً إلى 18% و32% من إجمالي القيمة المستخرجة. وفي العام 2007، استحدث قانون التأميم بدل مشاركةٍ إلزاميّةٍ إضافي بنسبة 32% من القيمة الإجماليّة المستخرجة من حقول الدولة الأكبر من أجل تمويل مؤسسة YPFB الوطنيّة تمويلاً مباشراً.

تُخصص نسبة 18% من الإتاوات في الجزء الأكبر منها عن طريق تطبيق قواعد الاشتقاق للمناطق المنتجة (مراجعة الرسم 6 أدناه لمزيدٍ من التفاصيل). كما تتضمن الضريبة المباشرة على الهيدروكاربون، المعدّة لأغراض التنمية الاقتصاديّة والتخفيف من الفقر في الدولة، عدداً كبيراً من المستفيدين ومنهم البلديّات والمناطق والجامعات والمواطنين المسنّين وعدداً من الصناديق الخاصة[10]. وفي حين بقي توزيع الإتاوات على حاله منذ العام 2005، إلاّ أنّ توزيع الضريبة تغيّر مرّاتٍ عدّة ولا يزال مشرّعاً على التسويات السياسيّة.

وتتلقى المناطق المنتجة(المحافظات departamentos) حصّةً من القيمة المستخرجة في حين تتلقى البلديّات المنتجة معاملة البلديّات غير المنتجة ضمن المنطقة المنتجة الواحدة. ولكنّ القانون يُخصص نسبة 50% من رخصة الاستخراج (Patente) للبلديّة المنشأ، لا سيّما لأغراض التلطيف من حجم التأثير في البيئة. كما تتقاضى وكالة حماية البيئة ضريبة بنسبة 0.5% على قيمة أي استثمار برأس المال في مجالي التنقيب والاستخراج مما يزيد من الموارد سيّما مع توسّع حجم الطلب على التدقيق والتلطيف من الآثار. ويأخذ التوزيع النهائي أدناه بعين الاعتبار حجم الضريبتين ويشمل تقسيم العائدات بين الهيئات شبه الوطنيّة على ما تنصّ عليه المراسيم الرئاسيّة.

الرسم 6: تشريع بوليفيا حول تشارك العائدات

[10] (Faust, 2007)، ص. 27.

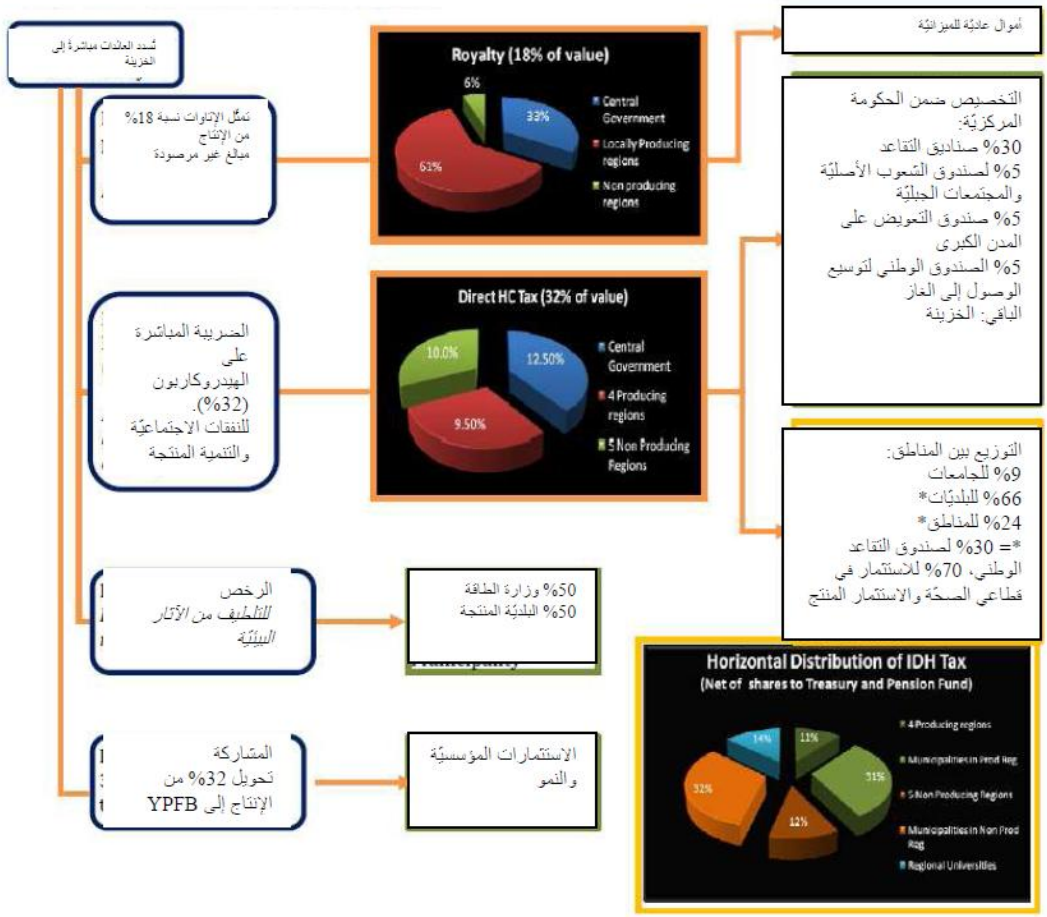

المحصّلات واستقرار الترتيبات

بوليفيا هي الدولة الوحيدة من دول العيّنة التي تعتمد *في الوقت نفسه* مستوى كبيراً من **التوزيع** بواسطة الاشتقاق ومستوى معتدلاً من إعادة التوزيع إلى المناطق غير المنتجة (والتي تتلقّى نسبةً تناهز 20% من العائدات). وعلى ما يُستدل من الجدول أدناه، تُعدّ حصة الحكومة المركزيّة متدنيّة نسبيّاً (37%). ووضع بوليفيا فريدٌ من نوعه لأنّ عمليّة إعادة التوزيع لا تأخذ بعين الاعتبار خصائص كلّ منطقة مثل عدد السكان والحجم والقدرة الماليّة. وبهدف العمل على تصويب الاختلال الناجم عن التوزيع ولو بصورة جزئيّة، أنشأت الحكومة المركزيّة صندوقاً خاصاً تموِّله حصّتها من العائدات ويشمل مدناً ثلاث كما أوجدت صندوق تعويض للمحافظات تموِّله نسبة 10% من ضريبة المنتجات النفطيّة (Impuesto Especifico a Hidrocarburos y Derivaodos). وحتّى بعد هذه المنحة، بقيت معدّلات التوزيع النهائيّة للفرد غير متكافئة حيث تلقّت المحافظات الأقلّ اكتظاظاً بالسكان نسبة تصل إلى عشرين ضعف حصّة الفرد في المحافظات المكتظة بالسكان[11].

التوزيع العمودي (الإتاوات + الضريبة المباشرة على الهيدروكاربون)		التوزيع الأفقي (الإتاوات + الضريبة المباشرة على الهيدروكاربون)	
الحكومة المركزيّة	%37	الحكومة المركزيّة	%37
جميع المناطق	%33.36	المناطق المنتجة	%26.60
جميع البلديّات	%25.74	البلديّات في المناطق المنتجة	%12.70
الهيئات الخاصة (الجامعة)	%3.90	المناطق غير المنتجة	%6.80
		البلديّات في المناطق غير	%13.40

[11] تتوقّع الأرقام لعام 2008 أن تصل مخصصات البلديّات القائمة في محافظتي باندو (غير المنتجة) وتاريجا (المنتجة) إلى 2،173 و430 بوليفيانو تباعاً (صافي الحصص المودعة في صندوق المقاطعات والمعاشات). وتتلقّى بلديّات المحافظات الأكثر اكتظاظاً في لا باز وسانتا كروز مبلغ 119 و111 بوليفيانو تباعاً للفرد ولو أنّها تحتسب ضمن الصندوق التعويضي. (Servicio de Informacion de Analisis Municipal, 2008).

		المنتجة	
		الجامعات الإقليميّة	%3.51
مجموع العائدات	%100	مجموع العائدات	%100

وعلى مستوى **الاستقرار**، طرأ ما لا يقلّ على أربعة تعديلات على عمليّة توزيع العائدات منذ العام 2005. وفي بعض الحالات، يعكس هذا الأمر التغيير الطارئ على السياسة الاقتصاديّة في خلال السنوات الأربع المنصرمة في الدولة (مثلا استحداث صندوق معاشات التقاعد والتأميم). وفي معظم الحالات، طرأت التغييرات في ظلّ صراع محلّي بين الحكومة والمناطق المنتجة الأربع تقودها أطياف سياسيّة تسعى إلى مزيدٍ من الاستقلاليّة عن المركز (لا بل إلى الاستقلاليّة المطلقة). ويُعزا أحد أسباب انعدام الاستقرار إلى أنّ المادة التي ترعى توزيع الضريبة المباشرة على الهيدروكاربون في القانون حول الهيدروكاربون تنصّ على وجود عددٍ كبيرٍ من الجهات المستفيدة وهي تترك للسلطة الرئاسيّة حريّة تقدير نسب التوزيع. وأصبح هذا الفصل من القانون مشرّعاً على التجاذبات والصفقات السياسيّة.

تطبيق القانون وتدابير الشفافية

تقيد دراسة أجريت عام 2007 حول إدارة عائدات الغاز في بوليفيا[12] عن وجود عقبات أساسيّة أمام الشفافية تتمثّل بما يلي:

- درجة تعقيد نظام التحويلات والذي يحول دون تعقّب العائدات من نقطة الجباية إلى نقطة التوزيع؛
- وقف العمل منذ العام 2004 بتدابير الكشف عن الإتاوات التي تتبادلها الشركات و YPFB وهي الجهة الأساسيّة المعنيّة بجمع العائدات.
- عدم الكشف بصورة منتظمة عن *المبالغ المحصّلة* من الضريبة المباشرة على الهيدروكاربون، ما خلا التوقّعات التي تصدر سنويّاً عن وزارة الإسكان Ministerio de Hacienda وبيانات صحفيّة عرضيّة تصدر عن الحكومة.

وفي ما يخصّ إنفاق عائدات الصناعات الاستخراجيّة المخصصة لحكومات المناطق، تفتقر الحكومة المركزيّة إلى القدرة على مراقبة وجهة إنفاق المنطقة والبلديّات للضريبة المباشرة على الهيدروكاربون. ولقد حال ذلك دون إعمال مخصصات الضريبة المباشرة على الهيدروكاربون، مثل تسديد فاتورة التأمين الصحّي لجميع المواطنين. وتقع المشكلة في المناطق التي تثور على الحكومة الحاليّة والتي توقّفت مؤخراً عن وضع تقارير بشأن وجهة استخدام الأموال[13].

3.3 البرازيل

المصدران الأساسيّان لعائدات الصناعة الاستخراجيّة هما الغاز والنفط

التشريعات المتصلة بتوزيع العائدات

شكّل القانون رقم 7990 لعام 1989 التشريع الأساسي الذي يلحظ تنظيم عائدات الموارد الطبيعيّة وهو يخصص للولايات والبلديّات المنتجة عن طريق *الاشتقاق فقط* حصّة متواضعة (تصل إلى 5%) من قيمة الهيدروكاربونات والمعادن المستخرجة (مراجعة الملحق لمزيدٍ من التفاصيل، ص. 44). ومع تحرير قطاع النفط عام 1997، سمح القانون الجديد (القانون حول النفط رقم 9478) بدخول فعاليّات أخرى إلى الصناعة. واستحدث القانون المذكور إتاوةً إضافيّةً بنسبة 5% على جميع الحقول وخصّ حقول الإنتاج الكثيف بنسبة "مشاركةٍ خاصة" تتراوح بين 10% و40% من *صافي* العائدات (وهذا رهن بعمق البئر والكميّات المستخرجة).

توزيع الإتاوات العاديّة[14] (المؤلّفة من إتاوتين تُشكّلان مجموعتين نسبة 10% من القيمة المستخرجة)		توزيع نسب "المشاركة الخاصة" (وصلت إلى 109% من الإتاوات العاديّة في العام 2007)	
الولايات المنتجة	%52.50	الولايات المنتجة	%40.00

[12] المرجع: (Faust, Amy L. 2007)

[13] المرجع: (Prudencio, 2008)

[14] يرعى القانون رقم 89/7990 الإتاوات التي تصل إلى نسبة 5% من القيمة المستخرجة في حين يرعى القانون رقم 97/9478 إتاوةً ثانية تصل إلى نسبة 5% من القيمة المستخرجة (تلحظ قواعد مختلفة حيثيّات التوزيع). في الجدول أدناه، موجز دلالي عن محصّلة التوزيع النهائيّة لكلا الإتاوتين مجموعتين وذلك للحقول الداخليّة فقط. وتضمّ فئة واحدة كلاً من البلديّات المنتجة والبلديّات المتأثرة بالنقل. ويختلف توزيع العائدات من الحقول أوفشور اختلافاً بسيطاً. مراجعة الملحق التماساً للتفاصيل.

جميع البلديّات في الولاية المنتجة	%8.75	البلديّات المنتجة	%10.00
البلديّات المنتجة	%17.50	وزارة المعادن والطاقة	%40.00
البلديّات المتأثرة بالنقل	%8.75	وزارة البيئة	%10.00
وزارة العلوم	%0.13		
المجموع	%100	المجموع	%100

وحيث تخصص الإتاوات بالكامل إلى حكومات المناطق والمشاريع التي رُصدت لأجلها المخصصات، تستمد الحكومة المركزيّة العائدات الأساسيّة من الضرائب العاديّة على المؤسسات ومن أنصبة أرباح شركة Petrobras[15] الوطنيّة والتي تمثّل نسبة 95% من معدلات استخراج الهيدروكاربون في البرازيل. وتتضمن الضرائب العاديّة ما يلي:

- الحكومة المركزيّة: ضريبة الدخل على المؤسسات (25%) ورسوم الاشتراكات الاجتماعيّة على الأرباح (9%) وضريبة CIDE على بيع المنتجات النفطيّة بالمفرّق واستيرادها وPASEP (رسم الاشتراك في الضمان الاجتماعي) وأنصبة أرباح من حصّة الحكومة التي تصل إلى 32% في Petrobras[16].
- الولايات: ICMS، وهي ضريبة مماثلة لضريبة القيمة المضافة (تختلف المعدّلات باختلاف الولايات).

يُلخِّص الرسم 7 أدناه توزيع الإتاوات العاديّة ونسب المشاركة الخاصة. يعرض الرسم المخصصات النهائيّة بحسب أرقام العام 2007[17].

المحصّلات واستقرار الترتيبات

سُنَّ قانون النفط لعام 1997 من أجل تحفيز جميع الجهات المعنيّة على تعزيز نمو الصناعة (وبصورةٍ ناجحةٍ نسبيّاً[18]) فهو يُبقي على معدلات الإتاوة والضريبة على الأرباح متدنيّة نسبيّاً ويوفّر التمويل النسبي لوكالات متخصصة تستطيع أن تُعزز نمو القطاع وتُخفف من آثاره السلبيّة وأن تعوِّض (باعتدال) على حكومات المناطق وعلى أصحاب الأرض الخاصين لما يترتب عن الصناعة من آثار. ثانياً، باستطاعة معدلات الضريبة المتدنيّة أن تعكس الدور المركزي الذي تؤدّيه المؤسسات الحكوميّة في مجال الاستخراج. ولم تطرأ تعديلات على القانون، منذ سنّه، نظراً لضآلة عائدات الموارد الطبيعيّة بالنسبة إلى ميزانيّة الحكومة الإجماليّة[19]. ولكنّ الارتفاع الشديد في أسعار الغاز والنفط أثار مؤخراً جدلاً في داخل الحكومة حول جدوى استحداث ضريبة على الأرباح غير المرتقبة، وذلك بهدف توحيد مستويات الضريبة بين مختلف دول المنطقة[20].

---

[15] على سبيل المثال، وصلت الإتاوات والمشاركات الخاصة التي سددتها Petrobras عام 2007 إلى 14835 مليون ريال. ووصل مجموع ضريبة الدخل وضريبة المساهمة الاجتماعيّة وضريبة القيمة المضافة التي تفرضها الولايات إلى 28.793 مليون ريال. ولكن حيث تُشكّل المؤسسة عنصراً فاعلاً في عمليّات الإنتاج والبيع بالمفرّق، فمن غير الممكن احتساب قيمة الضرائب العاديّة التي تُسددها المؤسسة لقاء العمليّات الاستخراجيّة. وفي مطلق الأحوال، تعكس هذه الأرقام أهميّة الضرائب العاديّة في العائدات الإجماليّة المترتبة عن استخراج الهيدروكاربونات.

[16] المرجع: (Petrobras, 2006)

[17] ومع أنّه لا يُمكن ضمّ الإتاوات وضرائب المشاركة الخاصة إلى معادلة واحدة، إلاّ أنّه في خلال السنوات الخمس المنصرمة تراوح متوسّط المشاركات الخاصة التي سددتها Petrobras بين 96% و111% من قيمة الإتاوات المسددة. وعليه، بلغ متوسّط المشاركات الخاصة نسبة 109% من مجموع الإتاوات. وتُشكّل هذه النسب بديلاً عن العلاقة بين المعدّلين.

[18] ومن الأسباب التي تُعلل مستوى الضرائب المتدني نسبيّاً أنّ العائدات التي لا تحتسبها الإتاوات ستعود أقلّه جزئياً إلى الخزينة على شكل أنصبة أرباح تُسددها Petrobras الخاضعة للرقابة. وثانياً، وضع قانون النفط من أجل التشجيع على التنقيب وزيادة الإنتاج الوطني من خلال الاستثمارات الأجنبيّة المباشرة وذلك حرصاً على إبقاء معدّلات الضريبة متدنيّة (Marketwatch.com، 2008) وبهدف قوننة حصّة من العائدات إلى التنمية التكنولوجيّة وأعمال التنقيب الجيولوجيّة. ولقد حققت السياسة على هذا المستوى نجاحاً حيث أصبحت البرازيل مؤخراً مصدّراً للنفط وتنامى حجم إنتاج الغاز ولو أنّه لم يُحقق نسبة كافية لتلبية حجم الطلب المتنامي (Energy Information Administration, 2008)

[19] تتمثّل أبرز التغييرات الطارئة على تشريع عائدات الموارد الطبيعيّة لعام 1989 بتوزيع عائدات الإتاوات على مستويات الحكومة (عبر وكالات الحكومة). وبقي موقف الولايات على حاله.

[20] المرجع: (Marketwatch.com, 2008)

الرسم 7: التشريعات المتصلة بتشارك عائدات الإتاوات من قطاعي الغاز والنفط وتوزيعها في البرازيل (الحقول الداخليّة)

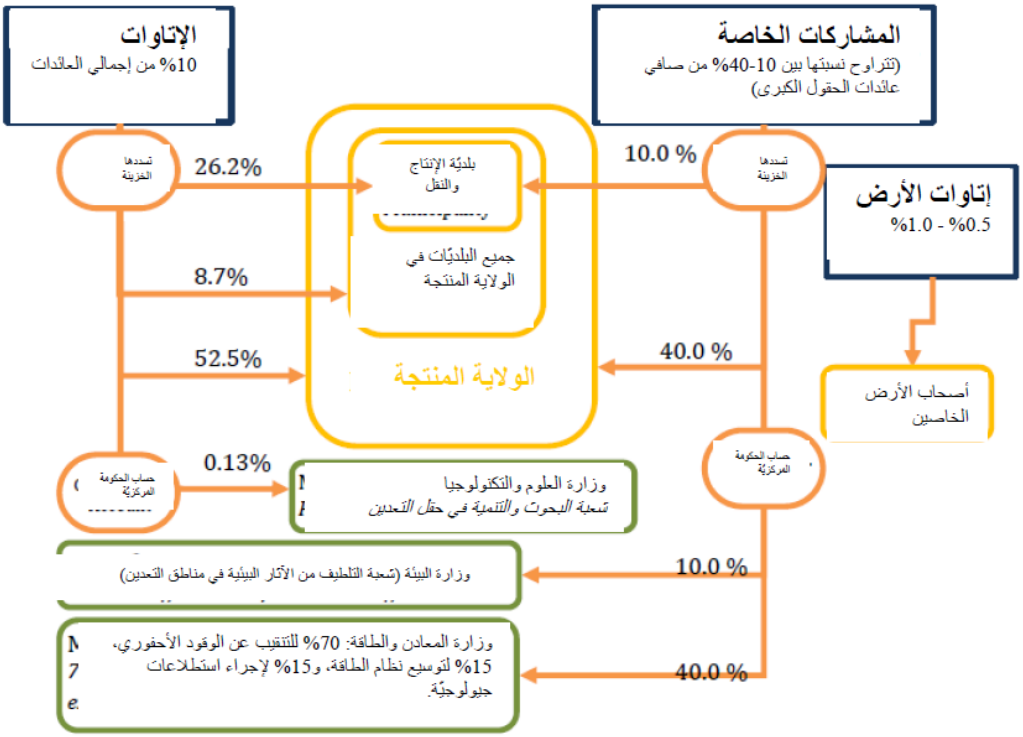

الرسم 8: التوزيع الأفقي لعائدات البرازيل من النفط والغاز

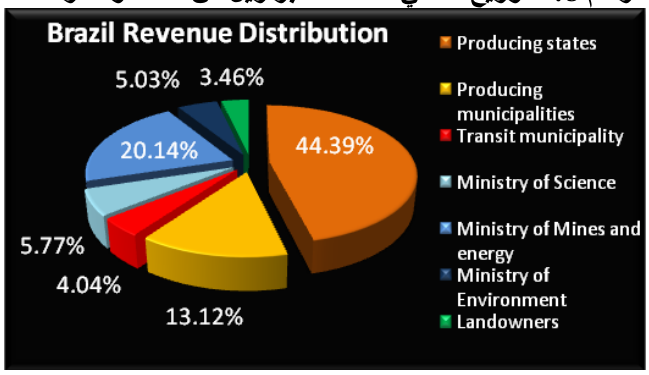

تطبيق القانون وتدابير الشفافية

تُصادق وكالة النفط الوطنيّة على المعلومات حول كميّات ومعدلات الإنتاج التي توفّرها الشركات الاستخراجيّة في كلّ فصل. وبالاستناد إلى هذه المعلومات، تتولّى الأمانة العامة للخزينة الوطنيّة مهمّة توزيع العائدات على كلّ من الكيانات المستفيدة (المرسوم رقم 1998/2075).

3. 4 إندونيسيا

المصدران الأساسيّان لعائدات الصناعة الاستخراجيّة هما الغاز والنفط

التشريعات المتصلة بتوزيع العائدات

تخضع عمليّة تشارك عائدات الموارد الطبيعيّة للقانون العام حول اللامركزيّة (قانون الميزانيّة الماليّة لعام 2004 والتنظيم الحكومي رقم 2000/104) ما خلا مقاطعتي بابوا وآسي اللتين تنعمان بحكم ذاتي وتفيدان من أنظمة خاصة تلحظها قوانين محددة (مراجعة الملحق للإطلاع على التفاصيل كاملة، ص. 47).

تُوزَّع عائدات الإتاوات عن طريق الاشتقاق. ومن الجهات المستفيدة المقاطعات (المناطق) والمحافظات المنتجة وجميع المحافظات المتاخمة للمحافظات المنتجة وذلك بذريعة الحيلولة دون منازعات حول معدلات التفويض ومن أجل التعويض عن التكاليف البيئية المترتبة عن النقل عبر البلديّات). وجدير الذكر أنّ حصّة الحكومة من الغاز والنفط غالباً ما تكون نقيض حصّتها من عائدات التعدين (وغيرها من الموارد الطبيعيّة مثل مصائد الأسماك) حيث تقتطع العائدات في غالبها عند المصدر. ولعلّ هذا الأمر مرتبط بواقع أنّ العائدات المستمدة من الغاز والنفط تُمثّل نسبة 25% من العائدات الماليّة في حين أنّ العائدات المستمدّة من موارد أخرى لا تتعدّى نسبة 1%.[21]

يُشكّل الوضع في إندونيسيا حالة خاصة لأنّ عائدات الصناعات الاستخراجيّة توزّع على مستوى حكومات المناطق *بصورة غير مباشرة* باستخدام نظام التحويلات الماليّة. أمّا عائدات الصناعة الاستخراجيّة التي تُجبى محليّاً عن طريق الاشتقاق فهي تُمثّل نصف مستحقات المقاطعة من المنحة الإجماليّة (DAU). والأخيرة كناية عن تحويل يتم بين الحكومات ويُمثّل تباعاً نسبة 60% و16% من عائدات الحكومات المحليّة والمناطقيّة[22].

الرسم 9: توزيع العائدات في إندونيسيا

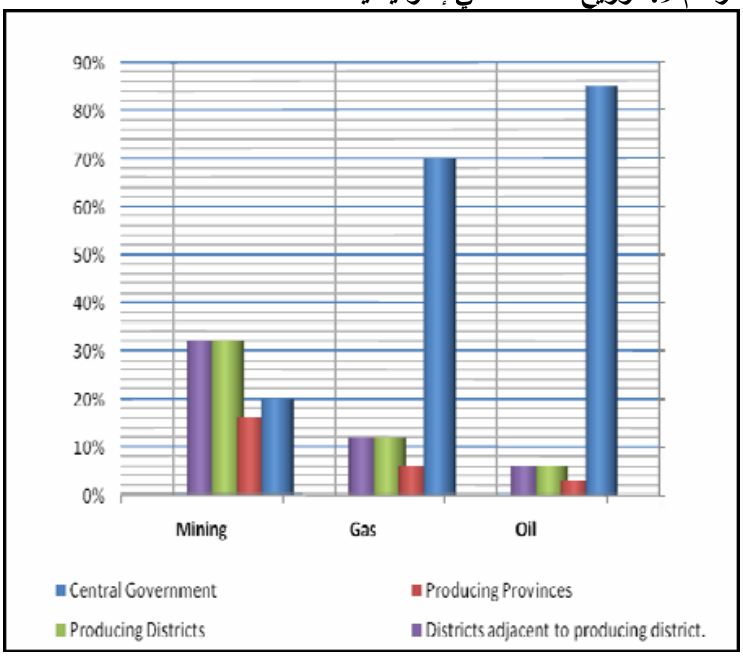

	النفط	الغاز	المعادن
الحكومة المركزيّة	%85	%70	%20
المقاطعات المنتجة	%3	%6	%16
المحافظات المنتجة	%6	%12	%32
المحافظات المتاخمة للمقاطعة المنتجة	%6	%12	%32
المقاطعات والمحافظات غير المنتجة	%0	%0	%0
المجموع	100	100	100

الرسم 10: آليّة تشارك العائدات في إندونيسيا وإعادة توزيعها

[21] المرجع: (World Bank, 2007a) ص. 156. تتضمن الأرقام العائدات الضريبيّة وغير الضريبيّة من الموارد الطبيعيّة لعام 2007.

[22] (World Bank, 2007a)، ص. 120.

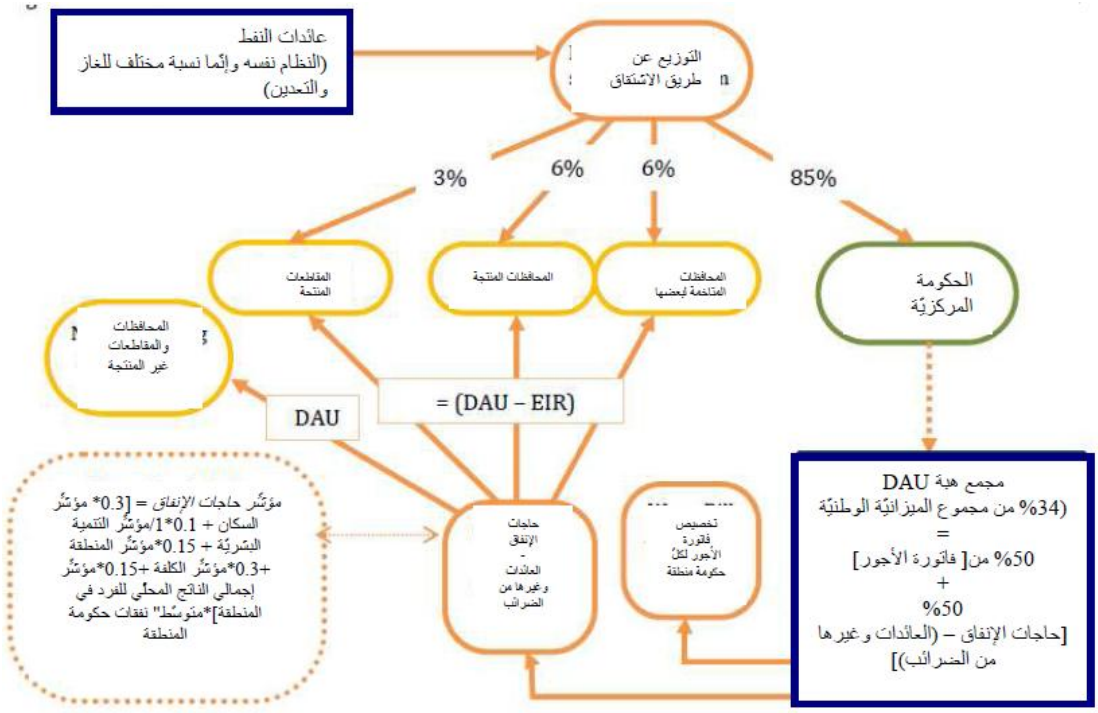

يُحتسب نصف حصّة المقاطعة من مجمع المنحة الإجماليّة المركزيّة من خلال طرح"العائدات التي تجبيها" المقاطعة من "حاجات الإنفاق" والتي تحتسب عن طريق معادلة. تستند الحاجة إلى الإنفاق إلى معيار موضوعي يتضمّن السكان، والحجم، وإجمالي الناتج المحلّي للفرد (مراجعة الرسم للإطلاع على المعادلة كاملةً). أمّا النصف الآخر من المنحة فيستند إلى فاتورة الأجور المسجلة في كلّ منطقة لدى تطبيق اللامركزيّة للمرّة الأولى.

توزيع المنحة الإجماليّة = 50% (فاتورة الأجور) +50% (حاجات الإنفاق – العائدات المجباة)

وحيث تحتسب عائدات الموارد الطبيعيّة بالكامل ضمن "العائدات المجباة" في المقاطعة، تستطيع المعادلة أن تقتطع نسبةً تصل إلى 50% من حصّة المقاطعة من المنحة.

محصّلات التوزيع والاستقرار

على الرغم من إتباع آليّات المساواة، رأى البنك الدولي بأنّ*توزيع عائدات الصناعات الاستخراجيّة لا زال يُشكّل السبب الأساسي لانعدام المساواة بين المناطق* حيث تتلقّى 5 مقاطعات من أصل 33 حصّة الأسد. ومردّ هذا إلى أنّ المقاطعات تحصل على نسبةٍ من عائدات الصناعات الاستخراجيّة المشتركة تفوق ما تسدده من خلال معادلة المنحة الإجماليّة. ولا شكّ في أنّ إسقاط فاتورة الأجور من معادلة المنحة الإجماليّة من شأنه أن يضفي مزيداً من المساواة[23].

استحدث إطار العمل الحالي حول تشارك العائدات بموجب قانون العام 1999 حول الميزانيّة الماليّة واستبدل لاحقاً بقانونٍ مماثل عام 2004 وورد صراحةً في تنظيم الحكومة رقم 2000/104. ومع أنّ مبادئ الاشتقاق لم تتغيّر ولم يُطعن بها[24]، تعرّضت معادلة المنحة الإجماليّة لضغوطٍ سياسيّةٍ (وتغيّرت بصورة مؤقتة) مارستها المناطق المنتجة للعائدات في أولى سنوات اللامركزيّة وأُعيد مؤخراً التفاوض بشأن تخصيص المنحة الإجماليّة لمنطقتين مستقلّتين.

تطبيق القانون والشفافية

في ما يخصّ شفافية العائدات على مستوى حكومات المناطق، خلص البنك الدولي إلى استنتاج عام حول إدارة الماليّة العامة وتأثيرها في وضع عائدات الصناعات الاستخراجيّة:

---

[23] المرجع: (World Bank, 2007a)، ص. 130.
[24] المرجع: (Chandra Kirana, 2008)

- نادراً ما تضطلع حكومات المناطق بواجباتها لناحية توفير معلومات ضريبية وماليّة للحكومة المركزيّة. وعلى الرغم من قانون التدقيق رقم 2004/15، لا يخضع 40% من حكومات المناطق إلى التدقيق لعجز وكالة التدقيق الوطنيّة عن تأمين الموظفين.
- لا واجب يُحتّم على حكومات المناطق الكشف عن المعلومات الضريبيّة والماليّة ولا تُعمم الغالبيّة القصوى هذه المعلومات.

وعلى المستوى الإنتاجي، تقتصر المعلومات المتاحة للعموم على كميّة العائدات التي تتشاركها كلّ منطقة في كلّ قطاع فرعي (التعدين والنفط والغاز الخ) على الرغم من عدم توفّر البيانات التقديريّة. وعلى المستوى البلدي، لا تتوفّر معلومات عامة حول تخصيص عائدات الصناعات الاستخراجيّة. ولا شكّ في أنّ العجز في التوفيق بين الحسابات وفي رصد المبالغ وصولاً إلى المعادلة قد زاد من الشكوك حول طريقة احتساب الحكومة المركزيّة للحصص[25].

3. 5 نيجيريا

المصدران الأساسيّان لعائدات الصناعة الاستخراجيّة هما الغاز والنفط

التشريعات المتصلة بتوزيع العائدات

ترعى المادة 162 من الدستور المدني لعام 1999 (مراجعة الملحق رقم 2) حيثيّات توزيع العائدات. وينصّ القانون على أن تودع *جميع عائدات* إنتاج النفط (التي تمثّل نسبة 72% من الميزانيّة) في "حساب الاتحاد". ومن موارد حساب الاتحاد ضريبة القيمة المضافة (التي تمثّل نسبة 7% من المجمع).

بعد اقتطاع "الأعباء الأساسيّة"[26]، تُسدد نسبة 13% من مجمع حساب الاتحاد إلى الولايات المنتجة عن طريق الاشتقاق. أمّا ما تبقّى فيوزَّع بالاستناد إلى معادلة تُقررها لجنة مختصّة ولم تتغيّر منذ العام 1999. تُخصص المعادلة الأموال للدولة وللبلديّة عن طريق الموازين التالية: 40% بالتساوي بين جميع الولايات، 30% بحسب عدد السكان، 10% لدواعي الإضافة، 10% بحسب جهود توليد العائدات و10% بحسب جهود تنمية المجتمع. وتودع الحكومة المركزيّة من حصّتها نسبة 7% في صناديق خاصة تُعنى بـ: ضمان الاستقرار، صندوق بيئي للتلطيف من آثار الأضرار على البيئة، صندوق من أجل تنمية قطاع الموارد الطبيعيّة، ومخصصات إضافيّة لرأس المال الاتحادي (مراجعة الرسم 11).

التوزيع العمودي		التوزيع الأفقي النهائي	
		الحكومة المركزيّة	%45.83
الحكومة المركزيّة	%45.83	المناطق المنتجة التسع	%16.45
المناطق الستّ والثلاثون (بالاستناد إلى معادلة)	%23.25	البلديّات في المناطق المنتجة	%5.81
جميع البلديّات (بالاستناد إلى معادلة)	%17.92	المناطق غير المنتجة وعددها 27	%19.80
المناطق المنتجة التسع (من خلال الاشتقاق)	%13.00	البلديّات في المناطق غير المنتجة	%12.11
المجموع	%100	المجموع	%100

الرسم 11: تشارك العائدات في نيجيريا

[25] المرجع: (Chandra Kirana, 2008)

[26] وتتضمن دعوات المشاريع المشتركة طلبات التمويل النقدي من أجل تمويل المؤسسة النيجريّة الوطنيّة للنفط

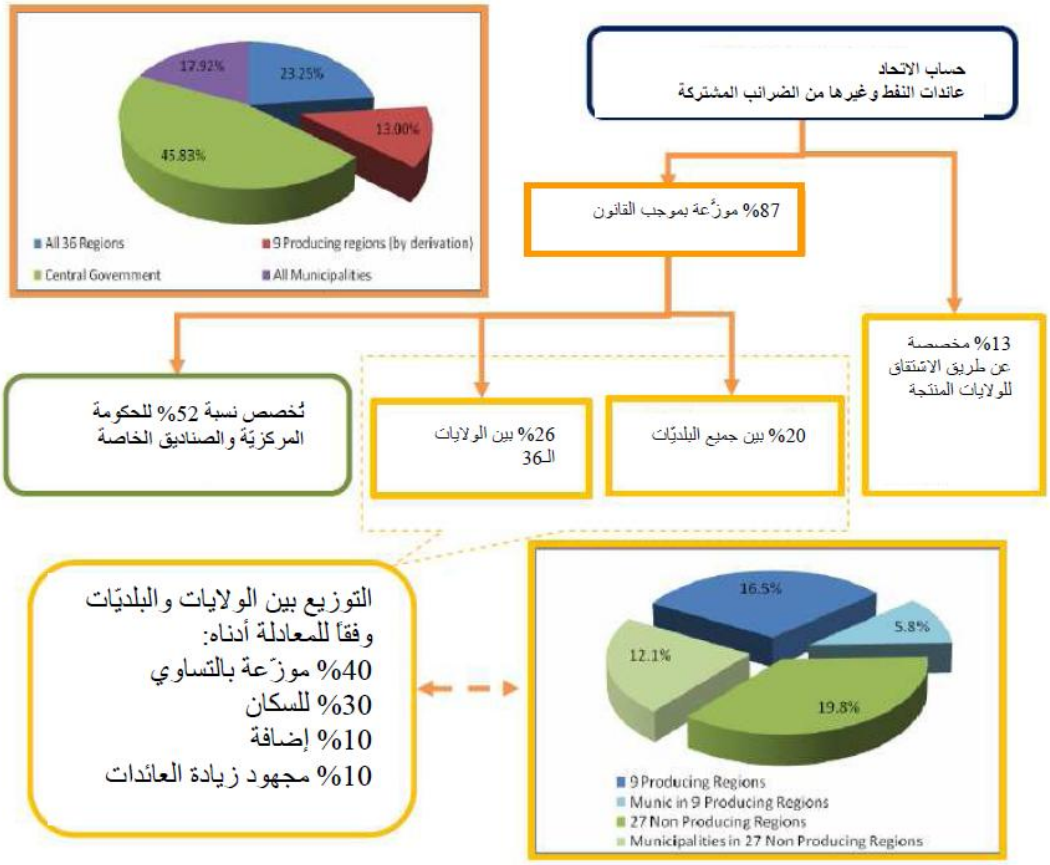

المحصّلات واستقرار الترتيب

حيث يعتمد تمويل حكومات المناطق اعتماداً مطلقاً على تحويلات الاتحاد[27]، تؤدّي المعادلة المنصوص عليها دوراً مهمّاً في توزيع العائدات بين حكومات المناطق. وتستند نسبة 41% فقط من مخصصات المعادلة على عدد السكان وعلى مستويات التنمية الاجتماعيّة في الولايات، بحيث تفيد آليّة تشارك العائدات المتبعة مناطق الدخل المتوسِّط والمرتفع وبحيث لا تستهدف المناطق المكتظة بالسكان أو معدلاّت الفقر[28]. وحيث أنّ مخصصات البلديّات توزّع أولاً بين المناطق ومنها بين البلديّات، تدفع الثمن المناطق التي تتضمن عدداً أكبر من البلديّات[29]. ومع مراعاة عامل الاشتقاق، تتلقّى 9 مناطق من أصل 36 في عمليّة التوزيع الأفقي النهائي نسبة 41% من الموارد المخصصة لحكومات المناطق. وثانياً، تطالب المجتمعات المنتجة للنفط والحكومات المحليّة بممارسة رقابة مباشرة على صندوق اشتقاق النفط الذي يخضع حالياً لرقابة حكومات الولاية ويوزّع بينها.

ومنذ التعديل الأخير الذي طرأ على الدستور المدني لعام 1999، لم يتغيّر ترتيب التوزيع لا بل طُعن بشرعيّته مرّات عدّة. ومع أنّه من المتعارف عليه أنّ المعادلة الحاليّة بحاجة إلى تحسين مستمرّ إلاّ أنّ المساءل هي على قدرٍ من الجدليّة حال دون اعتماد البرلمان مشروع التعديل الذي رفعته اللجنة المختصة[30].

ولا شكّ في أنّ العجز عن توليد تنمية اقتصاديّة وفرص عمل وخفض معدلات الفقر من خلال عائدات النفط يقع في صلب معدلاّت انعدام الاستقرار المسجلة في مناطق الإنتاج. وبالنسبة إلى شرائح كبيرة من السكان، بما في ذلك المجموعات الإثنيّة مثل شعوب أوغوني – تتخطّى التكاليف المترتبة عن الأضرار البيئية وتدهور المؤسسات وانعدام المساواة على الصعيد الاقتصادي بأشواط المنافع المستمدة من عائدات النفط المرتفعة نسبيّاً. ويُضفي هذا بدوره شرعيّة على المطالب الملحّة بزيادة حصّة الاشتقاق والتي تقترن في غالب الأحيان بأعمال

[27] يُشكّل تمويل حساب الاتحاد نسبة 93% من مجموع عائدات البلديّات (Adespo, 2006).
[28] (Sing, 2003)، ص. 17.
[29] المرجع: (African Network for Environment and Economic Justic, 2004)، ص. 55.
[30] معلومات مستقاة من مستشار يعمل في مجال مبادرة الشفافية في الصناعات الاستخراجيّة في أبوجا.

تخريب البنية التحتيّة والثورة والعنف والتي تشنّها مجموعات منظمة مثل حركة تحرير دلتا النيجر (MEND)[31].

تطبيق القانون والشفافية

اصطدمت عمليّة تطبيق ترتيبات توزيع العائدات بتحديات قانونيّة وعمليّة على حدٍّ سواء[32]:

- أصدرت المحكمة العليا قراراً لصالح الحكومة وذلك للبت في نزاع مع الولايات الساحليّة حول ملكيّة موارد النفط المستخرجة أوفشور؛
- غياب إجراءات واضحة حول كيفيّة إدارة مخصصات الحكومة المحليّة التي تودعها حكومة الاتحاد في حسابات مشتركة تراقبها الدولة مما يقوّض ماليّة الحكومة المحليّة. لا تُشكّل الحسابات المشتركة بين الولايات والبلديّات وفي ظلّ ضوابط ضعيفة الضمانة الأكيدة بأنّ المبالغ المعممة قد حوّلت فعلاً إلى مستويات الحكومة المحليّة.
- منذ العام 2003، اتخذت الحكومة خطوات من أجل زيادة شفافية العائدات على مستوى الولاية والحكومة المحليّة. ترد المبالغ الشهريّة التي تخصصها الحكومة الاتحاديّة إلى الولايات والحكومات المحليّة على موقع وزارة المال الالكتروني وفي الصحف المحليّة. صدر قانون حريّة الصحافة عام 1999 ولكنّه لم يدخل بعد حيّز التنفيذ بانتظار الموافقة عليه. ولقد تأخّرت الجهود المبذولة مؤخراً لسنّ مشروع القانون نتيجة تعثّر السلطة التشريعيّة مما يُمثّل عقبةً أساسيّة أمام رصد عائدات النفط.

3. 6 المكسيك

المصدر الأساسي لعائدات الصناعات الاستخراجيّة: النفط

التشريعات المتصلة بتوزيع العائدات

على غرار الوضع في إندونيسيا، تندرج آليّة تشارك العائدات المتبعة في المكسيك ضمن إطار العمل المالي بين الحكومات (قانون التنسيق المالي لعام 1978). بموجب المادة 3 من القانون، تُخصص نسبة 20% من "حقوق الاستخراج العاديّة" لمجمع تشارك الضرائب. توزَّع أموال المجمع بين الولايات بالاستناد إلى معادلة معقدة تأخذ بالحسبان عدد السكان والقدرة الماليّة ومبدأ المساواة. في العام 2007، شكّلت حقوق الاستخراج العاديّة نسبة 82% من عائدات الحكومة الإجماليّة من النفط. وعليه، شكّلت حصّة الولايات من هذه الضريبة نسبة 16.5% تقريباً من إجمالي عائدات النفط.

الرسم 12: تشارك العائدات في المكسيك

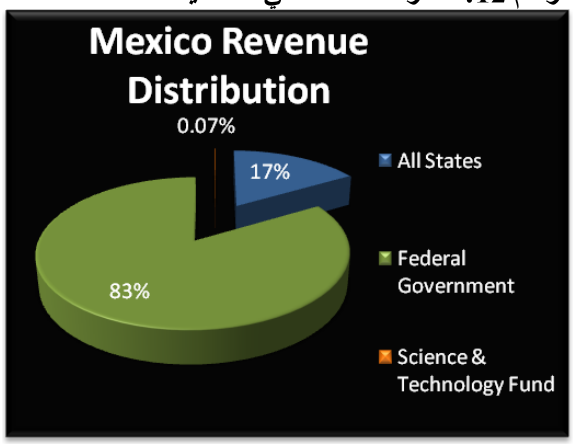

التوزيع العمودي	% من عائدات النفط
جميع الولايات	%16.52
الحكومة الاتحاديّة (بما في ذلك نسبة 0.07% لصندوق العلوم والتكنولوجيا)	%83.48

[31] بالاستناد إلى معلومات (Heuty, 2008) خبير لدى معهد رصد العائدات. مراجعة: (African Network for Environment and Economic Justice, 2004)، الفصل 2.

[32] الفقرات التالية مستقاة من (Heuty, 2008).

(الاشتقاق) البلديّات	%0.002
المجموع	%100

لوضع الأمور في نصابها، تُشكّل عائدات النفط نسبة 30% من ميزانيّة الولايات ونسبة 37% من مجموع ميزانيّة الدولة.

تُشارك البلديّات بنسبة 31.7% في "الرسوم الإضافيّة المستوفاة عن استخراج النفط" (وهي ضريبة تُشكّل أقلّ من 1% من حقوق الاستخراج "العاديّة")، وعليه يُشكّل الاشتقاق النهائي حصّةً لا تُذكر من المجموع[33]. وتُخصص ضريبة تُمثّل 0.15% من إجمالي العائدات لصندوق البحوث العلميّة والتكنولوجيا في ميدان الطاقة[34]. *ولا توجد في هذا الترتيب على المدى البعيد علاقةٌ بين توزيع عائدات النفط على حكومات المناطق من جهة والاشتقاق من جهةٍ أخرى* ما خلا الحصّة الدنيا التي تؤول للبلديّات المنتجة.

محصّلات التوزيع واستقرار الترتيب

مع أنّ هذه الترتيبات أغفلت الولايات والحكومة المحليّة لسنوات إلاّ أنّها نعمت بالاستقرار. ولكن، جدير الذكر بأنّ تواريخ التشريع تُعزا إلى حقبة الاحتكار السياسي الذي مارسه حزب المكسيك الوحيد (PRI) على جميع مستويات الحكومة. ولا شكّ بأنّ تحليل محصّلات التوزيع في هذه الحالة يستلزم مراجعةً شاملةً لنظام اللامركزيّة الماليّة في المكسيك. وعلى مستوى الاقتصاد الكلّي، ساهم خلط عائدات النفط في المجمع العام لتحويلات الولاية (والذي يزيل الطابع المركزي عن 25% من عائدات الحكومة) في خفض نسبة تقلّب الأموال[35]، الأمر الذي يُشكّل عادةً أحد أبرز المشاكل المترتبة عن إزالة مركزيّة العائدات في الدول التي تعتمد على عائدات الصناعة الاستخراجيّة. وعليه، لا بدّ من إجراء مزيدٍ من البحوث لمعرفة درجة تعاطي النظام مع سائر العوامل السلبيّة المترتبة عن استخراج النفط على المستوى المحلّي.

3. 7 بابوا نيو غينيا

المصدران الأساسيّان لعائدات الصناعة الاستخراجيّة هما الغاز والنفط

التشريعات المتصلة بتوزيع العائدات

يرعى قانون الغاز والنفط لعام 1998 وقانون التعدين لعام 2002 شؤون استثمار الموارد الطبيعيّة بما في ذلك توزيع العائدات. وفي ظلّ هذه الترتيبات الدقيقة، تستمد العائدات من الإتاوات وضريبة الدخل على المؤسسات وحصص رأس المال المرصودة للحكومة لدى استحداث المشروع.

تُخصص جميع العائدات التي تدرّها الإتاوات المتدنيّة نسبيّاً (4% من قيمة الموارد المستخرجة) إلى حكومات المناطق وهي تشمل البلديّات والمناطق وأصحاب الحقّ في الأرض وأصحاب الأرض الخاصّين. وتُخصص ضريبة تنمية بقيمة 2% لبلديّة ومقاطعة الاستخراج في حين توزّع نسبة 2% المتبقية على أصحاب الأرض من الحقلين العام والخاص: وتعتمد نسبة التقسيم على مساحة الأرض المشغولة فلا يُعمل بآليّة إعادة توزيع تفيد الأقاليم غير المنتجة.

ويصل مجموع هذه الإتاوات إلى 10% فقط من مجموع عائدات القطاع. أمّا أبرز مصادر العائدات (التي تُخصص بالكامل للحكومة المركزيّة) فهي ضريبة ربح خاصة بنسبة 40% وضريبة مقتطعة على أنصبة الأرباح بنسبة 10%.

وبالإضافة إلى هذه الضرائب، يحقّ للولاية أن تحصل على حصّة مجانية من رأس المال تصل إلى 22.5% من قيمة المشروع وهي تُخصص لاحقاً للمستفيدين المحليين من الأرض. يلقى أصحاب حقوق المساهمة معاملة الشريك التجاري فهم بحاجة إلى تمويل أي طلب إمداد نقدي لأغراض الاستثمار باستخدام الموارد الخاصة أو

---

[33] بصورة إجماليّة في الفترة الممتدة بين شهري آذار/مارس 2004 – وآذار/مارس 2006 (أحدث البيانات المتوفّرة)، شكّلت عائدات "الحقوق الإضافيّة" نسبة 0.07% من رسوم الاستخراج "العاديّة" والتي تبلغ قيمتها 296 مليون بيزوس في السنة. ويعني هذا بأنّ جميع البلديّات يتلقى مبالغ تعادل 9.4 مليون بيزوس في السنة أي ما يُناهز 0.89 مليون دولار أمريكي. أجرى الكاتب الحسابات بالاستناد إلى بيانات متوفّرة من الأمانة العامة المكسيكيّة للإسكان والاعتماد العامة Secretaria de Hacienda y Credito Publico.

[34] سترتفع هذه الضريبة تدريجيّاً لتصل إلى 0.65% في العام 2011. (Congress of Mexico, 2007).

[35] (Ahmad, 2002)، ص. 17.

بالتماس تمويلٍ خارجي كما يحق لهم الحصول على أنصبة أرباح. ويُعزا هذا إلى الحرص على أن تُصبح الحكومة والمجتمعات المحليّة جزءاً من المشروع فتتشارك عائداته ومخاطره.

وينصّ القانون على خوض تمرين أولي لوضع خارطة اجتماعيّة تُحدد جميع أصحاب الأراضي الفعليين. ومن ميزات هذا الترتيب أنّ الإتاوات وحقوق المساهمة الخاصة بكلّ مستفيد تودع في صندوقٍ ائتماني بإدارة وكالة حكوميّة فلا تصرف الأموال إلاّ لتلبية النفقات المصرّح بها.

وبالإضافة إلى الفوائد الماليّة المباشرة، تتضمن التشريعات مجموعة من الأحكام التي تلحظ تنمية المؤسسات والمجتمعات المحليّة:

- نظام الاعتماد الضريبي للبنية التحتيّة والذي يجوز بموجبه إنفاق نسبة 2% من دخل المقاولين القابل للتقييم على البيئة التحتيّة لخدمة المجتمع المحلّي.
- هبات برأس المال التأسيسي لمشاريع العمل تمنحها الحكومة لمساعدة أصحاب الأرض على بدء مشاريع تكون على صلةٍ بمشاريع النفط.
- حمل المقاولين على تعزيز استخدام العمالة المحليّة من أجل تسليم السلع والخدمات.
- عقد مذكرة تفاهم بين الحكومة وأصحاب الأرض وحكومات المقاطعات والمستوى المحليّ لتطبيق مجموعةٍ من المشاريع المجتمعيّة.

الرسم 13: التشريع حول تشارك عائدات النفط والغاز في بابوا نيو غينيا

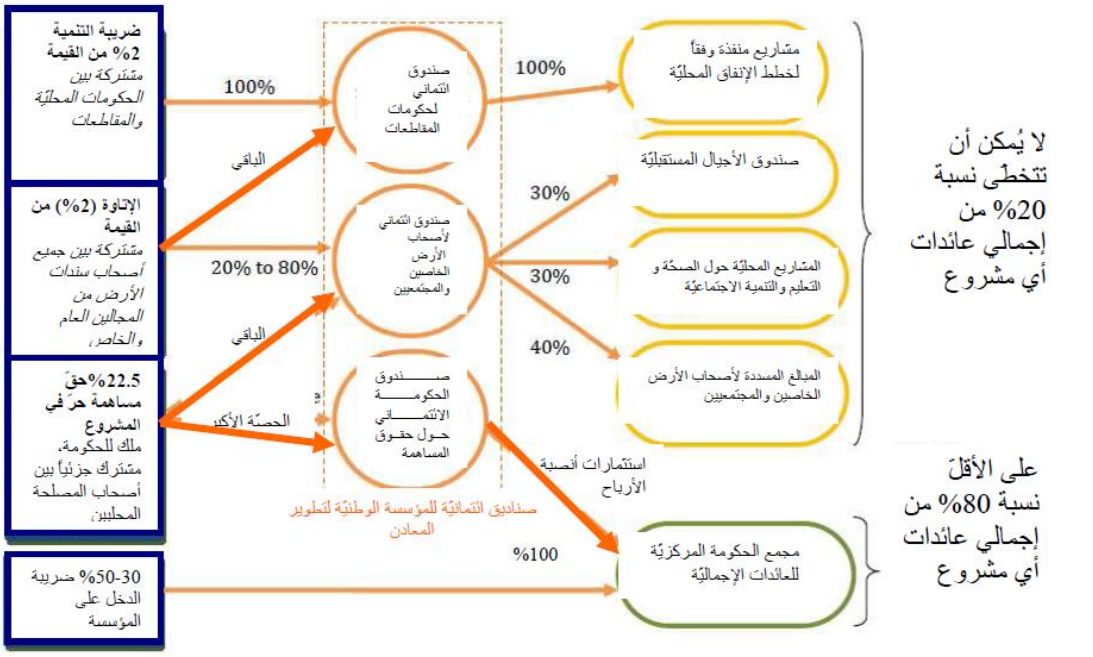

محصلات التوزيع واستقرار الترتيب

تنصّ أحد أحكام قانون النفط والغاز على أنّه لا يجوز للعائدات المتراكمة الموزّعة على مستوى الحكومات المحليّة أن تتخطّى نسبة 20% من صافي العائدات الإجماليّة، حيث يلحظ القانون للحكومة نسبة 80% على الأقلّ من العائدات. ولكنّ البيانات المتوفّرة حول عائدات قطاع النفط في خلال السنوات العشر المنصرمة تفيد بأنّ إتاوات القطاع المذكور تمثّل نسبة 10% من إجمالي العائدات[36] والتي تؤول بالكامل إلى الحكومات المحليّة.

تطبيق القانون والشفافية

خلصت المشاورات المتكررة مع أصحاب المصلحة تمهيداً لمبادرة الشفافية في الصناعات الاستخراجيّة في بابوا نيو غينيا إلى أنّ شفافية العائدات تثير إشكاليّة على مستوى حكومات المناطق[37]. فلا شكّ بأنّ تسديد الأموال لعددٍ

[36] تتوفّر البيانات من مسؤول سابق عمل في قطاعي الغاز والنفط في بابوا نيو غينيا. لا بدّ من توفّر مزيدٍ من المعلومات حول عائدات ضريبة الدخل من شتّى المصادر (أي الغاز والنفط والمعادن) من أجل احتساب الحصّة الفعليّة من إجمالي عائدات الصناعات الاستخراجيّة التي تؤول إلى الحكومة المركزيّة على المستوى القطري.

[37] (Pastre', 2006)، الملحق 2.

كبيرٍ من أصحاب الأرض بصورةٍ فرديّةٍ أو من خلال "مجموعات ممأسسة من أصحاب الأرض" يحتاج إلى إجراءات معيّنة مثل سداد الأموال النقديّة والتي لا يُمكن رصدها من الأعلى وحتّى الأدنى. ولعلّ هذه هي الضريبة الأساسيّة المترتبة عن الترتيب المتبع حاليّاً في بابوا نيو غينيا. وفي حالة عائدات المعادن، يُثير القانون جدليّة لأنّ الشركات توزّع المنافع مباشرةً على المستفيدين. وكما في حالات أخرى، تُسجَّل تحديات أساسيّة في رصد النفقات وفي ضمان أن تستخدم مخصصات البلديّات والأفراد لأغراض التنمية الاجتماعيّة على ما ينصّ عليه القانون.

ومن المشاغل التي يكثر ذكرها بين صفوف ممثلي الوكالات الحكوميّة على أعلى المستويات ما يرتبط بحالات انعدام المساواة على المستوى المحلّي والتي يُسببها القانون والحاجة إلى عدم الترويج بكثافة للعائدات التي تتلقاها بعض المجتمعات المحليّة. ويرى هؤلاء أنّ تطبيق آليّات الرصد على المستوى المحلّي والتي يُديرها المواطن تستطيع أن تُشعل فتيل الأزمات المحليّة أو أن تحمل المواطنين الأفراد وقد ازدادت إمكانيّاتهم إلى الوقوف في وجه الزعماء المحليين فترى المجتمعات المحليّة التي لا تحصل على المنافع بأنّها تلقى معاملةً مجحفةً. وفي الاتجاه نفسه، يُعلّق المسؤولون بأنّ نشر المعلومات حول سداد العائدات على المستوى الوطني من شأنه أن يحثّ المناطق الفقيرة بالموارد على الطعن بالترتيب الحالي.

8 .3 غانا

المصدر الأساسي لعائدات الصناعة الاستخراجيّة هو المعادن

التشريعات المتصلة بتوزيع العائدات

تتمحور الصناعات الاستخراجيّة في غانا بشكلٍ أساسي حول عمليّات التعدين والتي تُشكّل نسبة 12% من إجمالي عائدات الحكومات. ولقد جرى مؤخراً تعديل التشريع حول المعادن من خلال القانون حول المعادن والتعدين رقم 703 لعام 2006 والذي حدد الإتاوات بين نسبتي 3% و6% من قيمة المواد المستخرجة وذلك بحسب عائدات الاستثمار. أمّا ترتيبات توزيع العائدات عبر مختلف مستويات الحكومة فبقيت على حالها ترعاها أحكام الفصل 22 من دستور العام 1992 والإجازة الإداريّة لعام 1999 (مراجعة الملحق، ص. 50). وبشكلٍ عام، يقوم النظام بتركيز معظم الموارد فلا يُخصص بالاشتقاق غير نسبة 9% من الإتاوات. ولكن يُعاد توزيع جزء من حصص الحكومة المركزيّة من خلال الصندوق المشترك لجمعيّات المحافظة والتي لا تقلّ نسبتها عن 7.5% من إجمالي العائدات المركزيّة بحسب ما ينصّ عليه القانون. يُعاد بعد ذلك توزيع الأموال على جمعيّات المحافظة بالاستناد إلى معادلةٍ يوافق عليها البرلمان في كلّ سنة.

يتولّى الجابي والمحاسب العام جباية جميع العائدات إلى المركز الذي يتولّى تحويل الأموال المخصصة لحكومات المناطق والجهات المستفيدة الخاصة إلى مكتب إدارة أراضي الأعيان. لهذه الوكالة فروعٌ عدّة عبر أنحاء الدولة.

الرسم 14:التشريع حول تشارك العائدات في غانا

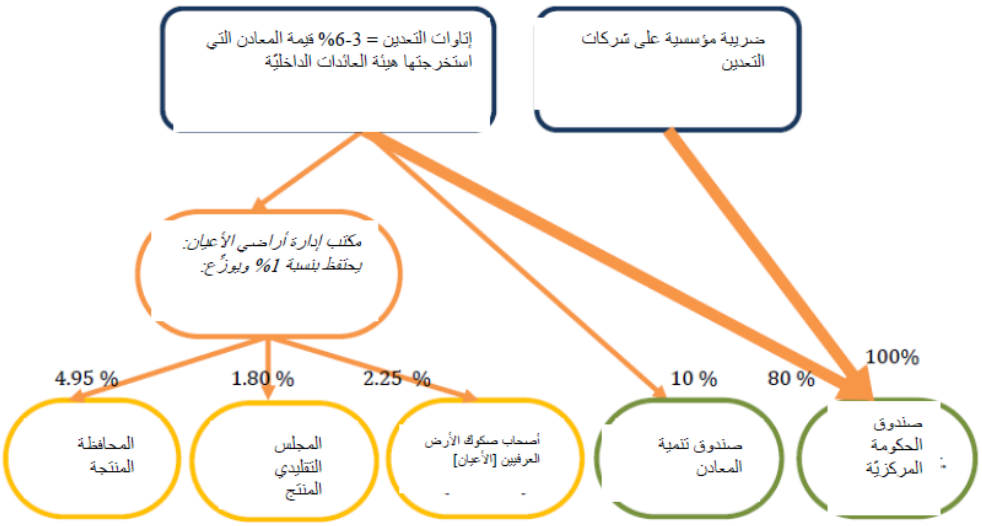

مفاعيل التوزيع

عام 2004، شكّلت الإتاوات نسبة 89% تقريباً من عائدات التعدين وتوزّعت النسبة المتبقية بين ضريبة المؤسسات (3%) وضريبة الأملاك (1%) والضريبة على أنصبة الأرباح (7%) والريع العقاري[38]. وبالنظر إلى ترتيبات توزيع الإتاوات، تتلقّى الحكومة مجموع العائدات من التعدين. وفي الواقع، يتمثّل أحد التحديات أمام التشريعات الحاليّة بأنّ حكومات المناطق لا سيّما الأعيان أصحاب الأراضي يعتبرون الحصص التي يتلقونها ضئيلةً للغاية[39].

تطبيق القانون والشفافية[40]

- طُبقّت أحكام المعادلة إلى درجةٍ كبيرةٍ وتمثّل التحدي الأساسي بتأخّر الوكالات المركزيّة في الإفراج عن الأموال فتعذّر على المؤسسات المحليّة أن توظّفها.
- لا ينصّ القانون على المبالغ الواجب سدادها للمؤسسات المحليّة مما يُضعف قدرة الأخيرة على ضمان حقّها. وتُعالج مسألة مشتركة عدم توفّر التشريعات التي تلحظ عمل صندوق تنمية المعادن والذي يحصل على نسبة 10% من العائدات.
- وعلى غرار الوضع في بابوا نيو غينيا، تفيد الدلائل المبدئية من تقرير مبادرة الشفافية في الصناعات الاستخراجيّة حول حسابات غانا بأنّه على رغم من تطابق مدفوعات الشركات مع العائدات الوطنيّة في بعض الأحيان، يبقى رصد المخصصات حتّى آخر المستفيدين مثار تحدٍّ. وتفتقر مجالس الأعيان والمجالس التقليديّة إلى المعلومات حول كميّات الإنتاج والتي تخوّلهم التأكّد من تلقيّهم ما يستحقون من مكتب إدارة أراضي الأعيان. ثانياً، يصعب فهم آليّة توزيع المخصصات بين الأعيان في المناطق المتجاورة أو السلطات التقليديّة[41].
- في ما يخصّ سداد العائدات، لا يُمكن استحداث آليّة مساءلة إلى حين تتوفّر المعلومات حول العائدات الواجب سدادها إلى كلّ مؤسسة. ثانياً، لا تتوفّر في الوقت الراهن إجراءات تخوّل السلطات التقليديّة وضع تقارير بالنفقات كما لا تتوفّر آليّات تدقق في وجهة استعمال هذه الأموال.

---

[38] وزارة المال والتخطيط الاقتصادي في غانا (2007)، ص. 27

[39] المرجع: (Kuyole, 2008)

[40] تمّ إعداد هذا الجزء بمساهمة من الخبير المحلّي لمعهد رصد العائدات (Kuyole, 2008).

[41] وزارة المال والتخطيط الاقتصادي في غانا (2007)، ص. 39- 40.

4. موجز بأبرز الاستنتاجات والخلاصات

ما هي الحصّة التي يجب تخصيصها لمناطق الإنتاج؟

تتشارك معظم دول هذه الورقة جزءاً من عائدات النشاطات الاستخراجيّة مع حكومات المناطق *على أساس الاشتقاق*.

ولكن تفيد الأدبيّات الاقتصاديّة التي تستعرضها هذه الدراسة بأنّ إسقاط طابع المركزيّة عن جزءٍ كبيرٍ من عائدات الصناعات الاستخراجيّة على مستوى الحكومة المحليّة قد يُفضي إلى مخصصات غير فاعلة أو منصفة تُعزا إلى التحديات التي تمثّلها هذه التدفقات غير النمطيّة. ومنها ما يُعرف "بالمرض الهولندي"، وتقلّب العائدات، وعدم تمكّن الوكالات المحليّة من التخطيط والإنفاق وغياب المسؤوليّات الوظيفيّة التي تُضاهي العائدات، وغياب الضوابط الخارجيّة وتدهور وضع المؤسسات.

وفي الوقت نفسه، يستشف من الأدبيّات الخاصة بالدولة بأنّ تنظيم نشاطات استخراجيّة على أرضٍ محددة يولّد بحد ذاته تكاليف اقتصاديّة واجتماعيّة ولقد ترتبت عن هذه العمليّات بالنسبة إلى العديد من الفعاليّات المحليّة آثار سلبيّة[42]. وعلى هذا الصعيد، يُعدّ التعويض على المناطق المنتجة بحصّة من إجمالي العائدات أكثر من مشروع. ولكن يُستشف من الأدبيّات بأنّ الاكتفاء بتحويل الموارد إلى المستوى المحلّي لا يُشكّل العلاج الكافي لدحض سلبيّات النشاطات الاستخراجيّة وفي غياب إستراتيجيّة صريحة تحفّز على التنمية الاقتصاديّة والاستخدام، وتُشكّل ضمانةً للمؤسسات والبيئة، يُمكن أن تؤتي هذه الموارد على المدى البعيد فعلاً مضاداً فتُثني عن الإنتاج (لعنة الموارد).

وتتضمن التشريعات الواردة في هذه الورقة أحكاماً عدّة تُعالج صراحةً مفاعيل الاستخراج السلبيّة إمّا عن طريق التلطيف من العوامل الخارجيّة أو من خلال استحداث آليّات تجعل الصناعة الاستخراجيّة محرّكاً للنمو. ومن الآليّات ما يلي: صناديق التنمية الاجتماعيّة، صناديق التلطيف من الآثار على البيئة، مقتضيات توسيع البنية التحتيّة، مقتضيات العمل المحلّي والمشاركة في حقوق المساهمة.

ولا تُعالج هذه الدراسة مفاعيل السياسة ودورها في تحقيق الأهداف المتوخاة كما لا تُحدد نسبة التوزيع الأمثل للنفقات على كلّ مستوى من مستويات الحكومة والتي لا يعود تخطيها بالمنفعة والفعاليّة بيد أنّه ينير المناقشات بشأن بالحصّة الدنيا أو القصوى من العائدات والتي سيجري تخصيصها عن طريق الاشتقاق. وعلى خطٍّ موازٍ، من المهم الوقوف عند الحوافز غير المتوخاة والتي يُمكن أن تقترن بتخصيص حصصٍ كبيرةٍ من العائدات على المستوى المحلّي عن طريق الاشتقاق. على سبيل المثال، في الحالات التي لا تكون فيها هيكليّة الحكم المحلّي شموليّةً، يُمكن أن تجنح الحكومات إلى المبالغة في السلوكيات التي تشكّل خطراً أخلاقيّاً وذلك عن طريق اجتذاب استثمارات الصناعات الاستخراجيّة على حساب التكاليف البيئيّة. وقد تكون هذه المسألة أكثر إشكاليّةً في الحالات التي تفتقر فيها المجموعات المتضررة (مثل الشعوب الأصليّة) إلى التمثيل المناسب[43].

إعادة توزيع العائدات على حكومات المناطق

يُرجح في الدول التي تُمثّل فيها عائدات الصناعات الاستخراجيّة نسبةً كبيرةً من الميزانيّة (نيجيريا، بوليفيا، إندونيسيا والمكسيك) أن *تُنشئ آليّات لإعادة توزيع العائدات بصورة جزئيّة بين جميع المناطق (نسبة تتراوح بين 17% و41% من العائدات)*. ويُستشفّ من الدراسات موضوع العيّنة بأنّ ثلاثة عوامل متداخلة تُحدد فعاليّة أي آليّة لإعادة التوزيع:

- *حصّة العائدات الإجماليّة التي تُرصد لإعادة توزيعها على جميع المناطق بدل حصرها بالمنتجين.* يرتدي هذا الموضوع أهميّة قصوى سيّما حين يتركّز الإنتاج في حفنةٍ من المناطق فتولّد معادلات الاشتقاق على صغرها تفاوتاً كبيراً بين المناطق.

---

[42] المرجع: (Duncan C., 2007)، (African Network for Environment and Economic Justice, 2004) (Dietsche, 2007) ص. 5ff. (Tordo, 2007)، (Overseas Development Institute, 2006).

[43] المرجع: (Duncan, 2007) إنّ الإشارة إلى تأثير اللامركزيّة في شعوب إندونيسيا الأصليّة يوفّر الدليل على وجود هذا النوع من المخاطر.

- *معادلة التوزيع*: يُستدلّ من حالة بوليفيا بأنّ الفشل في استحداث موازين تلحظ مستويات السكان والدخل في معادلة إعادة التوزيع من شأنه أن يزيد من جور المخصصات المعدّة للفرد أكثر من الخلل الذي تحدثه المدفوعات المحتسبة عن طريق الاشتقاق.
- *دور آليّات التعويض الأخرى في داخل الهيكليّة الماليّة للدولة*. يُحدد السياق المالي محصِّلة جميع آليّات التوزيع: على سبيل المثال، تُشكّل مركزيّة العائدات سبيلاً فاعلاً إلى إعادة توزيع الأموال بالعدل والقسطاس وبصورة فاعلة، بشرط أن تعتمد الحكومة المركزيّة سياسةً ماليّةً شاملة ترجحّ كفّة المناطق الأقلّ حظوةً. وتُشكل معادلة الهبة الإجماليّة DAU في إندونيسيا مثالاً على هذا المفعول حيث تحظى المناطق غير المنتجة وبصورةٍ تلقائيّةٍ بمبالغ تفوق ما تحصِّله المناطق المنتجة من مجمع الضرائب المجباة.

ولكن حتّى في ظلّ وجود آليّات إعادة التوزيع، تفيد دراسات الحالة عن فعاليّةٍ محدودة في إعادة توزيع الموارد لما فيه مصلحة المناطق الأكثر فقراً (إندونيسيا، بوليفيا ونيجيريا). ومردّ هذا إمّا إلى المعادلة غير المناسبة أو إلى محدوديّة الأموال المُعاد توزيعها.

<u>الاقتصاد السياسي للتوزيع واستقرار ترتيبات تشارك العائدات</u>

يختلف الاقتصاد السياسي لعائدات الصناعات الاستخراجيّة باختلاف الدول. ولكن تسمح لنا كلّ دراسة حالة بأن نستقي بعض الدروس التي يجوز تطبيقها على ظروفٍ أخرى. واتضح بأنّ ترتيبات توزيع العائدات تتأثّر في شرعيّتها بجملة عوامل لا تقتصر على نسبة الأموال المخصصة لكلّ هيئة حكوميّة.

الغاية المشتركة

وفي حين لا يُمكن لأي تشريع حول العائدات أن يستوفي حاجات جميع الفعاليّات التي تنوي الغرف من العائدات، فباستطاعة الاتفاق على منطقٍ يلحظ شؤون التوزيع أن يُشكّل الدليل إلى إعداد آليّةٍ منطقيّةٍ تستند إلى معيارٍ موضوعي يزيد من شرعيّتها بنظر معظم أصحاب المصلحة. وعليه، من المهم أن يُمهِّد حوارٌ شمولي لتشريعات تشارك العائدات فيولّد توافقاً مبدئياً على الغاية المتوخاة من هذه الموارد في جدول الأعمال الإنمائي الوطني.

الشفافية

اتضح في العديد من الدول التي شملتها العيّنة بأنّ *شعور المناطق غير المنتجة بأنّها تتلقّى معاملة منصفة هو مهم بقدر أهميّة توزيع العائدات على النحو الفاعل*. ولا شكّ في أنّ تعقيد معادلة تشارك العائدات أو التداخل غير المفهوم بين آليّة تشارك عائدات الصناعات الاستخراجيّة وغيرها من الآليّات الماليّة لضمان المساواة قد يُسبب لغطاً غير مرغوبٍ به بين صفوف حكومات المناطق غير المنتجة.

وضوح التشريعات

يُسبب اللغط في التشريعات تطبيقاً استنسابيّاً قد يولّد في صفوف بعض الفعاليّات ميلاً إلى الطعن في الترتيب المتبع: مثل الوقوف عند النسب المخصصة لكلّ مجموعة (بوليفيا) أو احتساب أي عاملٍ من عوامل المعادلة (المكسيك). وحتّى إذا لم يُطعن بالمغالطات، فقد تُثير الأخيرة رغم ذلك شكوكاً حول سوء الإدارة أو المعاملة التفضيليّة (إندونيسيا، المكسيك).

شموليّة التطبيق

كما هي الحال مع سائر التشريعات، يؤدّي أي خلل إلى إضعاف شرعيّة القاعدة. وعلى هذا المستوى، يُمكن أن يُثير التفاوض بشأن "الترتيبات الخاصة" بكلّ منطقةٍ إشكاليّةً لكونه يشرّع الباب أمام السوابق بالنسبة إلى الفعاليّات الأخرى ولكونه يبعث برسالة مفادها أنّ السياسات لا السياسة هي محرّك التشريعات[44].

<u>تحقيق الشفافية على مستوى حكومات المناطق</u>

تُشكّل إدارة عائدات الصناعة الاستخراجيّة تحديّات بالنسبة إلى الشفافية على غرار التحديات التي تعترض الحكومات المركزيّة مع وجود ضوابط عمليّة إضافيّة تُعزا إلى غياب "البنية التحتيّة" الضروريّة لرصد المدفوعات والنفقات في آن. ولا يقتصر واجب الشفافية على "الإرادة" وحسب بل يعني تعميم المعلومات والقدرة المحليّة على فهم الاتفاق والتنسيق بين الوكالات.

---

[44] المرجع: (Searle, 2004).

وفي معظم الدول التي خضعت للتحليل، تغيب المعلومات المتعلّقة بالعائدات المشتركة مع المستوى المحلّي أو لا يتم الكشف عنها بالكامل. ثانياً، حيث تتسم آليّة تشارك الموارد بالتعقيد يصعب على حكومات المناطق أن تحتسب حصّتها الفعليّة من العائدات ما لم يتم تفصيل كلّ مرحلة من مراحل عمليّة الدفع واحتساب قيمتها.

وسلّطت الدراسات الضوء على أنّ غياب الشفافية على مستوى الإنتاج يؤثّر في الشفافية على المستويات الأدنى. على سبيل المثال، لا تستطيع حكومات المناطق منفردةً في بوليفيا وإندونيسيا احتساب المبلغ الإجمالي المتوفّر لإعادة توزيعه لانّ مبالغ الإنتاج والعائدات ذات الصلة التي تُسدد للحساب المركزي لا تُعمم تلقائيّاً. وفي هذه الحالة، لا يُمكن التأكد من توزيع العائدات بمقتضى القانون حتّى في حال الإفراج عن المعادلة والحصص المترتبة عنها. فبطبيعة الحال، تُسيء السريّة المحيطة بما تُسدده المؤسسات من الضرائب إلى قدرة حكومات المناطق على رصد عمليّة تشارك العائدات بالكامل.

وأخيراً، لا تحقق مراقبة المركز أو المواطنين مبتغاها نظراً لتوزيع العائدات عن طريق سلسلة مستفيدين (مثلاً حكومة المنطقة التي تُسدد المال للحكومات المحليّة من الحساب الخاص بها) بدلاً من اعتماد حسابات خاصة بكلٍّ من الجهات المستفيدة. ويُثير هذا الموضوع إشكاليّةً سيّما إذا كانت الحكومة المحليّة معزولةً سياسيّاً أو حين تغيب آليّات المراقبة. وقد تصطدم الحكومات المحليّة أو الجهات المستفيدة الخاصة بالمشكلة نفسها حين تتولّى الفروع الإقليميّة لوكالات العائدات المركزيّة مسؤوليّة تسديد المتوجبات للسلطات المحليّة (غانا).

وفي ما يتعلّق برصد النفقات، تؤكّد دراسات الدول على نقطةٍ أساسيّةٍ مفادها أنّ الشفافية في استخدام عائدات الصناعات الاستخراجيّة ترتبط بشكلٍ أساسي بالإدارة الماليّة الإجماليّة وبأنظمة المراقبة التي تشمل مجموع ميزانيّة حكومات المناطق. ونظراً لطبيعة الموارد المنقولة، تستطيع عائدات الصناعات الاستخراجيّة أن تموّل بصورة مباشرة أو غير مباشرة ممارسات تنمّ عن فسادٍ أو سوء أمانة (عبر استبدال الموارد المفقودة) سيّما إذا ضلعت الحكومة المحليّة في شرك هذه الممارسات. ولم تورد الدول الفساد من بين المشاكل التي تواجهها بل توقفت عند النقص في المعلومات حول النفقات. وعندما تُسدد الأموال إلى الميزانيّة المحليّة، نادراً ما يتوفّر نظام محاسبة منفصلٍ يرصد وجهة استخدام هذه الأموال.

وعليه، يؤدّي نظام محاسبة يرمي إلى تعقّب نفقات عائدات الصناعات الاستخراجيّة إلى تحقيق غايتين. فمن ناحية الإدارة الماليّة، يُساعد النظام على تقييم درجة تطبيق المخصصات الملحوظة في القانون. ومن ناحية السياسة، يُساعد نظام المحاسبة المنفصل على فهم السلوك الإنفاقي الذي تتبعه الحكومات المحليّة وهو يسمح في بعض الأحيان بتقييم محصّلات التنمية التي تحققها مشاريع محددة. تُشكّل هذه الضوابط حوافز للتركيز على نفقات الخفض من معدلات الفقر، وهي ستوفّر في نهاية الأمر معلومات موضوعيّة نسبيّاً لتغذية النقاش الوطني حول فعاليّة إزالة الطابع المركزي عن عائدات الصناعات الاستخراجيّة.

وفي الختام، سلّطت حالة بابوا نيو غينيا الضوء على الصعوبات العمليّة في رصد وجهة استخدام الأموال بين عددٍ كبير من أصحاب الأرض لا بل صعوبة تقييم عمليّة توزيع الموارد على أعيان الشعوب الأصليّة في المجتمع المحلّي والذين يحصّلون الأموال بصفة مجموعة. وبالإضافة إلى تحدي رصد النفقات، يُستدلّ من البحوث أن إشراك الشعوب الأصليّة في آليّة تشارك العائدات يؤثّر في الاقتصاد الداخلي والهيكليّة الاجتماعيّة. وعلى الرغم من أنّ عائدات الصناعات الاستخراجيّة على مستوى حكومات المناطق قد تؤتي غير النتائج المتوخاة، إلاّ أنّه لا بدّ من التنويه بأنّ توزيع الأموال مباشرةً إلى الفعاليّات الخاصة سيّما إذا تمّ من غير شرط هو بحد ذاته مفيد.

الملحق 1: المصطلحات المستخدمة في هذه الدراسة

حكومات المناطق: ما لم تُشر الدراسة إلى عكس ذلك، فهي تفترض وجود ثلاث مستويات من الحكم: الحكومة المركزيّة، والمناطق والبلديّات. وفي بعض الدول، تؤدّي المقاطعات أو الولايات دوراً مماثلاً لدور المناطق في حين تؤدّي المحافظات أو الحكومات المحليّة دور البلديّات. وتعني الحكومات "المنتجة" الحكومات التي تستخرج منها الموارد الطبيعيّة أو تُحمَّل (إذا كانت المنصّة أوفشور)؛ أمّا الحكومات "الناقلة" فهي تلك التي تُنقل عبرها الموارد عن طريق أنابيب النفط أو الغاز.

آليّة توزيع العائدات:
عن طريق الاشتقاق: وهي تعني تخصيص نسبة من العائدات (عادةً ما تكون حصّة من قيمة المورد في السوق عند نقطة الاستخراج) مباشرةً إلى الأراضي المنتجة (ويسري ذلك على الحكومات الإقليميّة والمحليّة على حدٍّ سواء). أمّا ما تبقّى من العائدات فتحتفظ به الحكومة المركزيّة أو يُعاد توزيعه بصورة جزئيّة.

بموجب معادلة ينصّ عليها القانون: توزّع العائدات التي تستحق لمجمع مشترك بين مجموعة من المستفيدين عبر مختلف مستويات الحكومة وذلك عملاً بمعادلةٍ محددة. وقد تتضمن الأخيرة مجموعةً من الخصائص (مثل حجم السكّان، الدخل للفرد أو مجهود جباية العائدات) وذلك بهدف تحديد الحصص الآيلة إلى كلّ كيان.

آلية غير محددة: لا يُجيز القانون لأي كيانٍ فرعي حصّة من عائدات الموارد الطبيعيّة الآيلة إلى الحكومة المركزيّة. وفي هذه الحالة، تُشكّل إعادة توزيع العائدات جزءاً من عمليّة الميزانيّة النظاميّة. أمّا العائدات في هذه الحالة فهي من المنقولات ويُمكن إعادة توزيعها كجزءٍ من عمليّة تخصيص حكومات المناطق بالموارد انطلاقاً من الميزانيّة الوطنيّة.

تدابير توزيع العائدات:
التوزيع العمودي: يعرض آليّة تخصيص عائدات الموارد عبر مختلف مستويات الحكومة (المركزيّة، والمناطقيّة والمحليّة). وهو لا يفترض أنّ التوزيع متكافئ بين حكومات أنداد على المستوى نفسه.

التوزيع الأفقي: هو يُبيّن كيف يُعاد توزيع العائدات المخصصة عموديّاً لأحد مستويات الحكومة على الهيئات الأنداد (مثلاً بين المناطق أو الحكومات المحليّة). يُمكن تحديد المخصصات الأفقيّة بموجب آليّات مبنيّة على الاشتقاق أو بالاستناد إلى آليّة مبنيّة على معادلة أو بالاثنين معاً.

الملحق 2: تشريعات تشارك العائدات

بوليفيا

Ley de Hidrocarburos القانون حول المحروقات الرقم 3058 (لعام 2005)	
المادة 51 توزّع عائدات رخصة الاستخراج	تُخصص نسبة 50% إلى وزارة التنمية المستدامة لأغراض الاستثمار العام وإحاطة المناطق المنتجة بإدارة بيئيّة. تُخصص نسبة 50% إلى البلديّة التي تتم فيها عمليّة الاستخراج لدواعي مشاريع التلطيف من الآثار البيئيّة
المادة 52 توزّع الإتاوات (=18% من القيمة الإجماليّة المستخرجة)	تُخصص نسبة 6% إلى الخزينة تُخصص نسبة 11% إلى 4 مناطق إنتاج تُخصص نسبة 1% إلى منطقتي إنتاج من أصل 5 (وهما بني وباندو)
المادة 53 توزّع الضريبة المباشرة على الهيدروكاربون (=32% من القيمة)	تُخصص نسبة 12.5% من مجموع الضريبة إلى الميزانيّة ومنها 95% متروكة لتقدير الرئيس فيوزّعها على البلديّات والجامعات والجيش والشرطة وغيرها؛ و5% للصندوق الوطني من أجل توسيع وصول الهيئات المحليّة إلى الغاز لأغراض تعزيز المجتمع والتنمية. تُخصص نسبة 4% من القيمة المستخرجة لكلّ من المناطق المنتجة أو 2% من مجموع الضريبة المجباة، أيّهما يكون أكبر. وتُخصص نسبة 2% من إجمالي الضريبة لكلّ من المناطق غير المنتجة. يتعيّن على جميع الجهات المتلقية أن تنفق الأموال على: التعليم والصحّة والطرق والتنمية الإنتاجيّة أو النشاطات التي تستحدث فرص عمل.
المادة 130: ضريبة الاستثمار الرأسمالي (0.5% من مجموع الاستثمارات)	تُخصص لوزارة التنمية المستدامة وتُرصد لأغراض التدقيق البيئي والمشاريع المتصلة بالتلطيف من آثار قطاع الهيدروكاربونات.
تشريعات أخرى	
Decreto Supremo المرسوم الرئاسي رقم 29322(شهر تشرين الأوّل/أكتوبر 2007) توزيع عائدات الضريبة المباشرة على الهيدروكاربون	توزّع العائدات الآيلة إلى المناطق بموجب أحكام المادة 53 أعلاه على البلديّات بنسبة 66% والمناطق بنسبة 24% والجامعات بنسبة 9%.
القانون رقم 3322 (كانون الثاني/يناير 2006) المواد 2، 3 و 4 Fondo Compensatorio صندوق تعويض للبلديّات	يُنشئ القانون صندوق تعويض يموّل بنسبة 9.5% من حصّة الخزينة الوطنيّة من الضريبة المباشرة على الهيدروكاربون وذلك لإفادة ثلاث مدنٍ كبرى: 1) لا باز 46.19% 2) سانتا كروز 36.02% 3) كوتشابامبا 17.79% تُخصص نسبة 80% من الأموال إلى البلديّة لأغراض الصحّة والتعليم واستحداث فرص العمل وتعبيد الطرق، وتُخصص نسبة 20% للجامعة. تلحظ المادة 6 حكماً يقضي باسترجاع المدفوعات إذا أخفقت الجهة المستفيدة في إنفاق الأموال على ما يرد في القانون.

القانون رقم 3791 (لشهر تشرين الثاني/نوفمبر 2007) معدّلاً بموجب المرسوم الرئاسي رقم 29400 (لشهر كانون الأوّل/ديسمبر) والمرسوم الرئاسي رقم 29432 Renta Dignidad	يُخصص نسبة 30% من حصّة الضريبة المباشرة على الهيدروكابون والتي تتلقّها الخزينة، والمناطق، والبلديّات من أجل تمويل الصندوق العالمي للشيخوخة؛ يُعنى الصندوق بتسديد معاشات تقاعد للأشخاص البالغين من العمر أكثر من 60 سنة الذين كانوا غير مشمولين سابقاً (Renta Dignidad). تُخصص للصندوق العالمي جميع أنصبة الأرباح المستحقة من شركات المرافق العامة المرسملة والتي كانت تؤول سابقاً إلى مواطني بوليفيا. يستبعد صندوق التعويضات الذي تأسس بموجب القانون رقم 3322 بتمويلٍ من الضريبة. يُنظّم بالتفصيل إدارة صندوق التعويضات
المرسوم الرئاسي رقم 28701 (المؤرخ في 1 أيار/مايو 2007) قانون التأميم	يلحظ ضريبة "مشاركة" جديدة تُلزم جميع الشركات العاملة في بوليفيا بسداد إتاوةٍ إضافيّةٍ بنسبة 32% "كمشاركةٍ خاصة" تُسدد مباشرةً إلى YPFB .
المرسوم الرئاسي رقم 24914 المعدّل بموجب المرسوم رقم 25764 Impuesto Especial Sobre Idrocarburos y sus Derivados (IEHD)	يُعدّل هذا المرسوم القانون السابق بشأن أسعار بيع النفط بالمفرّق بما في ذلك الضريبة على الغاز والنفط. ويُخصص نسبة 20% من حصّة الضريبّة المذكورة المخصصة للبلديّات إلى الجامعة في المنطقة المعنيّة. *(ملاحظة، لا يؤخذ بمفعول هذا القانون بالحسبان في البحث الجاري لكونه لا يرعى غير ضريبة تسويق الغاز بالمفرّق)*

البرازيل

القانون رقم 7990 المؤرخ في 28 آذار/مارس 1989	
المادة 7: عائدات الغاز والنفط	تُعادل الإتاوات نسبة 5% من القيمة المستخرجة. تُخصص نسبة 70% إلى ولاية الاستخراج [ومنها نسبة 75% إلى الولايـة و25% تتشاركها جميع البلديّات عملاً بأحكام المادة 9 أدناه]. تُخصص نسبة 20% إلى بلديّة الاستخراج. 10% إلى البلديّات إلى يُنقل إليها النفط أو يُشحن إليها من المنصّات أوفشور.
المادة 6: عائدات التعدين [مع مراعاة الإتاوات الجديدة التي استحدثها القانون رقم 8001 (المادة 2) والمخصصات الجديدة بحسب ما نصّت عليه المادة 6 من القانون رقم 9993 معدّلاً].	تتراوح الإتاوات بين نسبة 1و 3% من قيمة المعادن وذلك بحسب طبيعة المعدن. 23% للولايات 65% للبلديّات 2% للصندوق الوطني لتنمية العلوم والتكنولوجيا 10% إلى وزارة المعادن والطاقة، شعبة إنتاج المعادن
المادة 9: التحويلات إلى البلديّات	يجب توزيع نسبة 25% من العائدات أعلاه بين البلديّات مع مراعاة عامل الاكتظاظ السكاني.
القانون رقم 9478 لعام 1997 (قانون النفط)	
المادة 47: الإتاوات العاديّة لمواد الهيدروكاربون	تُحدد المادة الإتاوات العادية بنسبة 10% من القيمة الإجماليّة لإنتاج الغاز والنفط (مع بعض الاستثناءات

	التي تقضي بخفضها إلى 5%).
المادة 48: توزيع الإتاوات العاديّة	توزّع نسبة 5% من قيمة الإنتاج الإجماليّة (نصف الإتاوة العاديّة) عملاً بالمعيار الذي نصّ عليه القانون رقم 7990 أعلاه. توزّع نسبة 5% المتبقية على الشكل التالي: الإنتاج الداخلي: 52.5% إلى الولايات المنتجة 15% إلى البلديّات المنتجة 7.5% إلى البلديّات المتأثرة بتوصيل النفط أو شحنه 25% إلى وزارة العلوم والتكنولوجيا (شعبة البحوث والتنمية) الإنتاج أوفشور: 22.5% إلى الولايات القائمة في مقابل المنطقة المنتجة 22.5% إلى البلديّات القائمة في مقابل المنطقة المنتجة 15% إلى البحريّة 7.5% إلى البلديّات المتأثرة بنقل النفط أو شحنه 25% إلى وزارة العلوم والتكنولوجيا (شعبة البحوث والتنمية) 7.5% إلى الصندوق الخاص بهدف توزيعها بين جميع الهيئات (عدم تحديد الأغراض).
المادتان 45 و50: ضريبة المشاركة الخاصة (ترعاها أحكام المرسوم رقم 98/2705، والقواعد الإداريّة رقم 10 و99.36/102 و01/58	تلحظان تسديد مبالغ ماليّة استثنائيّة مستحقة عن إنتاج النفط والغاز الطبيعي في حال الحقول كبيرة الحجم أو ذات هامش الربح الكبير. يلحظ المرسوم الرئاسي رسوماً تتراوح بين 10% و40% وهي تسري على عائدات إنتاج كلّ بئر ناهيك عن صافي التكاليف والحسومات والضرائب والإتاوات. توزيع العائدات: 40% إلى وزارة المعادن والطاقة: 70% للتنقيب عن الوقود الأحفوري، 15% للدراسات التخطيطيّة في سبيل توسيع نظام الطاقة، و15% لإجراء استطلاعات جيولوجيّة. 10% إلى وزارة البيئة: الحماية البيئيّة ومشاريع التلطيف من الآثار البيئية 40% للولايات المنتجة 10% للبلديات المنتجة
المادة 52: التعويض على صاحب الأرض	تُخصص نسبة 0.5% - 1.0% من قيمة الهيدروكاربون المستخرج لأصحاب الأرض
المرسوم رقم 2705 المؤرخ في 8 آب/أغسطس 1998. يتضمن أحكاماً فنيّة حول تطبيق القانون رقم 9478 لعام 1997 بما في ذلك معادلات احتساب المشاركات الخاصة.	
المادتان 20 و27	تُنيطان بأمانة سرّ الخزينة الوطنيّة مهمّة توزيع عائدات الإتاوات مع مراعاة حسابات تضعها الوكالة الوطنيّة للنفط (والتي تُصادق على بيانات الإنتاج التي توفّرها المؤسسات).

نيجيريا

دستور العام 1999	
الجزء 162 (2)	يُخصص نسبة 13% من مكاسب الغاز والنفط إلى

	ولايات الاستخراج.
الجزء 44 (3)	يمنح الحكومة الفدراليّة الملكيّة الكاملة للموارد المعدنيّة ناهيك عن سلطة التحكم بها.
الجزء 162 (1)	يُنشئ حساب الاتحاد الذي تودع فيه جميع عائدات وإتاوات إنتاج النفط على أن يتم توزيعها بين مختلف مستويات الحكومة والوكالة عملاً بمعادلة تُقررها لجنة مختصة.
(أ) قانون الضريبة على أرباح النفط لعام 1959 والتعديلات ذات الصلة. بعد دمج المواد بات القانون معروفاً باسم قانون الضريبة على أرباح النفط لعام 1959، cap 354، قوانين الاتحاد في نيجيريا، 1990[45].	
ضريبة الأرباح على النفط	ضريبة بقيمة 85% على الأرباح التي تدرّها عائدات النفط في نيجريا، منذ تاريخ 1 نيسان/أبريل 1975. (نسبة 65.75% في السنوات الخمس الأولى وعلاوة عن الاستهلاك الكامل للنفقات).
الإتاوة	تتراوح بين 16.3% و20% من سعر البيع الرسمي وذلك بحسب إذا كان الامتياز يشمل الإنتاج الداخلي أو أوفشور ومع مراعاة عمق المياه في حال الإنتاج أوفشور.

إندونيسيا

قانون الميزانيّة الماليّة لعام 2004 والتنظيم الحكومي رقم 2000/104 حول تخصيص تشارك العائدات				
تخصيص عائدات الموارد الطبيعيّة لمقاطعات الاستخراج		الغاز	النفط	التعدين
	المقاطعة المنتجة	%6	%3	%16
	المحافظة المنتجة	%12	%6	%32
	المحافظات المتاخمة للمحافظات المنتجة	%12	%6	%32
	الحكومة المركزيّة	%70	%85	%20
يُحدد معادلة الهبة الإجماليّة للمقاطعات المعروفة باسم DAU[46] وهي الأداة الأساسيّة لتخصيص الأموال بين الحكومات	تملأ الهبة الإجماليّة الثغرة بين العائدات المجباة محليّاً وحاجات كلّ منطقة من الإنفاق. تُحتسب ضرائب الصناعة الاستخراجيّة كعائدات مجباةٍ محليّاً ومطروحة من مستحقّات الهبة الإجماليّة.			
القانونان حول الاستقلاليّة الخاصة لناغروي آسي دار السلام (القانون رقم 2001/18) ومقاطعة بابوا (القانون رقم 2001/21)				
يُخصصان العائدات المشتركة إلى المقاطعات المستقلة الخاصة		الغاز	النفط	التعدين
	مقاطعة آسي			
	آسي	%40	%55	%80
	الحكومة المركزيّة	%60	%45	%20
	مقاطعة بابوا			
	بابوا	%70	%70	%80
	الحكومة المركزيّة	%30	%30	%20

[45] المرجع: Amasi, Germiso & Henriksen (2006): *Statoil in Nigeria. Transparency and local content.* P 52.

[46] المرجع: World Bank (2007): Indonesia Public Expenditure Review، الصفحات 115ff.

المكسيك

قانون التنسيق المالي (Ley de Coordonaccion Fiscal، المؤرخ في 27 كانون الأوّل/ديسمبر 1978)	
المادة 2 (أ): تخصيص الأموال إلى البلديّة المنتجة	تتلقّى البلديّات القائمة في مناطق إنتاج النفط أو في المواقع التي يُشحن منها النفط إلى الخارج نسبة 3.27% من "الرسوم الإضافيّة لاستخراج النفط"
المادة 2: المجمع الإجمالي للولايات	تُدرج نسبة 20% من "الرسوم العاديّة لاستخراج النفط" ضمن الصندوق العام الذي يوزَّع على الولايات بالاستناد إلى معادلة ثابتةٍ تراعي خصائصها.

بابوا نيو غينيا

قانون الغاز والنفط لعام 1998	
الجزء 168 والجزء 159 الإتاوات	2% من قيمة المصدر. التوزيع: تُخصص نسبة 20 إلى 80% من الإتاوة وبحسب مساحة الأرض المعنيّة إلى أصحاب الأرض أو أصحاب الحيازة العرفيين أمّا ما تبقّى فيُخصص للحكومات المحليّة والمقاطعات. يتم الاحتفاظ بحصّة من الإتاوة للأمانة للأجيال المستقبليّة ولمشاريع التنمية الاجتماعيّة.
الجزء 160 ضريبة التنمية	2% من قيمة المصدر. تُخصص لصندوق ائتماني يُمكن لحكومات المقاطعات أن تسحب منه.
الجزء 173 الهبات الخاصة	يُمكن أن يتضمّن عقد التعدين الهبة التي تُسددها الحكومة المركزيّة من أجل التعويض على الحكومة المحليّة المتضررة.
169: تحديد أصحاب الأرض المستفيدين	هي إجراءات تُحدد جميع أصحاب الأرض ذوي الأهليّة ومجموعات ممأسسة من أصحاب الأرض وتضمّ دراسات وضع الخارطة الاجتماعيّة وتحديد الجهات.
176: صندوق ائتماني للمستفيدين بموجب الجزئين 168 و167	تحتفظ مؤسسة تطوير عائدات التعدين بجميع الفوائد المستمدة عملاً بالجزئين 168 و169 في صناديق ائتمانيّة منفصلة (صندوق لكلّ مجموعة مستفيدة). توزّع الحصّة المخصصة لأصحاب الأرض ومجموعات ممأسسة من أصحاب الأرض على النحو التالي: 30% في صندوق الأجيال المستقبليّة، و30% لقطاع الصحّة والتعليم والتنمية الاجتماعيّة أو المشاريع المحليّة، والباقي على شكل دخلٍ للمستفيدين. لا يُمكن صرف حصّة الحكومات المحليّة أو الخاصة بالمقاطعات إلاّ بموجب اتفاقٍ مبرم بين الحكومة المحليّة والوزارة المركزيّة.
أحكامٌ أخرى * حددها خبير التشريع حول العائدات في بابوا نيو غينيا، مايكل ماك والتر	
التعويض على أصحاب الأرض*	هو تعويضٌ يُسدد لأصحاب الأرض وشاغليها وذوي المصلحة بها ويترتب عن حرمانهم استخدام الأرض والتمتع بها؛ أو عن الضرر الذي يطال سطح الأرض والأشجار والسمك والحيوانات؛ والانقطاع عن الأرض؛ وحقّ المرور وحقّ الارتفاق ناهيك عن أي أضرار لاحقة.
اعتماد ضريبي لتنمية البيئة التحتيّة المحليّة*	خطّة اعتماد ضريبي للبنية التحتيّة تُجيز للمقولين إنفاق

	نسبة 2% من دخلهم القابل للتقييم على البنية التحتيّة في منطقةٍ تستخدم فيها الموارد لخدمة مشاريع مصلحة عامة مثل المدارس والمستشفيات والطرق الخ. أمّا الدخل القابل للتقييم فهو الدخل الصافي قبل اقتطاع الضريبة وهو يُمثّل بالتالي مبلغاً كبيراً من المال.
حقوق المساهمة المسددة لأصحاب الأرض قبل بدء المشروع*	هو حقّ بالمساهمة يصل إلى نسبة 2% من المشاركة في مشروع نفطي تمنحه الدولة لأصحاب الأرض في منطقة المشروع ولحكومة المنطقة المتضررة من دون كلفة وحتّى بدء فترة الإنتاج التجاري
منافع أخرى لأغراض التنمية الاقتصاديّة المحليّة*	• هبة رأس المال التأسيسي للشركات تمنحها الحكومة لمساعدة أصحاب الأرض على بدء مشاريع عمل متصلة بالمشاريع النفطيّة؛ • إلزام المقاولين تعزيز استخدام المحليين لتأمين السلع والخدمات؛ • مذكرة تفاهم بين المقاولين وأصحاب أرض لوضع مشاريع مساعدة خاصة؛ • مذكرة تفاهم بين الحكومة وأصحاب الأرض من جهة والمستوى المحليّ وحكومات المقاطعات من جهةٍ أخرى بهدف تنظيم مجموعة مشاريع مجتمعيّة [وهي تكون عادةً شموليّة وتتخطّى قيمتها قيمة المشروع].

غانا

قانون المعادن والتعدين 2006، رقم 703، 1992	
رسوم استطلاع، رسوم تنقيب، عقد إيجار للتعدين (المادة 24)	لدى منح الرخص، تُسدد هذه الرسوم مباشرةً إلى لجنة المعادن التي تحتفظ بمجموع العائدات.
الإتاوات من المعادن قانون المعادن والتعدين 2006 المادة 25	تتراوح نسبة الإتاوات بين 3% و6% من القيمة المستخرجة. تُسدد بصورة ربع سنويّة إلى مكتب إدارة أراضي الأعيان. توزّع العائدات على الشكل التالي: صندوق موحّد 80% (مجمع الحكومة المركزيّة، صندوق تنمية المعادن 10%، ومكتب إدارة أراضي الأعيان 1%. جمعيّة المحافظة 4.95%، المجلس التقليدي 1.80% والأعيان 2.25%.
بدل إيجار الأرض قانون المعادن والتعدين، 2006 المادة 23 (1)	يُسدد صاحب الحقّ بالتعدين بدل إيجار سنوي لصاحب الأرض ولكنّه يُسدد بدل الإيجار السنوي عن حقوق التعدين على أراضي الأعيان لمكتب إدارة أراضي الأعيان.
التعويض على المالك المادة 73	يحقّ لصاحب الأرض حيث تجري أعمال التنقيب عن المعادن أو لشاغلها القانوني بالتعويض عن الإخلال بالحقوق عملاً بأحكام الفقر 74. ويتضمّن هذا حقوق أصحاب الأرض المُعاد توطينهم.
تشريع آخر: الدستور (الفصل 21)، إجازة إداريّة لعام 1999 (الكتاب رقم AB.85/156/01)، قانون لجنة المعادن 1993	
ضريبة على المؤسسات وضريبة على أنصبة الأرباح	تُسدد مباشرة لهيئة العائدات الداخليّة في الصندوق الموحّد. تصل النسبة حالياً إلى 25%.
ضريبة الأملاك المفروضة على موقع التعدين	تُسدد إلى جمعيّة المحافظة.
عائدات أرض الأعيان (الجزء 267 من الدستور)	تُسدد جميع العائدات لمكتب إدارة أراضي الأعيان والذي يحتفظ بنسبة 10.0% من المبلغ. أمّا المبلغ

	الباقي فيوزَّع على الشكل التالي: جمعيّة المحافظة 49.5%، المجلس التقليدي 18.0%، الأعيان 22.5%.
المادة 252 من الدستور؛ القانون رقم 455 لعام 1993 حول الصندوق المشترك لجمعيّات المحافظة؛ القانون رقم 462 لعام 1993 حول الحكومة المحليّة	تنصّ المواد على إنشاء الصندوق المشترك لجمعيّات المحافظة ويرعى استخدام النفط وموارد الصندوق الموحّد ضمن جمعيّات المحافظة
قانون العام 1986 حول لجنة المعادن معدّلاً بموجب قانون العام 1993 حول لجنة المعادن	يُنيط القانون باللجنة عمليّة تنظيم استخدام الموارد المعدنيّة في غانا وإدارتها

الملحق 3: مصادر المعلومات

أ) توزيع العائدات في دول العيّنة (نسبةً إلى إجمالي العائدات)

			بيرو (النفط)1	نيجيريا	بوليفيا	البرازيل	غانا	إندونيسيا	بابوا نيو غينيا	المكسيك
التوزيع العمودي	أ	الحكومة المركزيّة والأموال المرصودة الخاصة	0.45	0.46	0.37	0.31	0.91	0.85	%93	0.83
	ب	جميع المناطق[2]	0.22	0.36	0.37	0.44	0.05	0.03	%3	0.17
	ج	جميع البلديّات (والأفراد)	0.32	0.18	0.26	0.21	0.02	0.12	%2	0.00
	د	أصحاب الأرض				0.03	0.02		%2	
التوزيع العمودي (مع الحصص المخصصة عن طريق الاشتقاق)	ه	المناطق المنتجة عن طريق الاشتقاق	0.22	0.13	0.28	0.44	0.05	0.03	0.03	
	و	البلديّات المنتجة عن طريق الاشتقاق	0.04	0.00	0.13	0.17	0.02	0.06	0.02	0.002
	ز	البلديّات غير المنتجة في المناطق المنتجة	0.28	0.00	0.00	0.04	0.00	0.06		
	د+ه +و +ز	المجموع الموزّع عن طريق الاشتقاق	0.55	0.13	0.41	0.69	0.09	0.16	0.07	0.002
	ل	المخلّفات موزّعة بين جميع المناطق		0.23	0.09					0.17
	م	المخلّفات موزّعة بين جميع البلديّات		0.18	0.13					
التوزيع الأفقي	ه	مناطق الإنتاج	0.22	*0.16*[3]	0.28	0.44	0.05	0.03	0.33	غير محددة
	و	البلديّات المنتجة	0.04		0.13	0.17	0.02	0.06	0.02	0.002
	ز	سائر البلديّات في المناطق المنتجة	0.28	0.06		0.04[4]		0.06		غير محددة
	و+ د	جميع البلديّات في المناطق المنتجة	0.32	0.06	0.13	0.21	0.02	0.12	0.02	غير محددة
	د	أصحاب الأرض عن طريق الاشتقاق				0.03	0.02		0.02	
	د+ه +و	المجموع للمناطق المنتجة وبلديّاتها	0.55	0.22	0.41	0.69	0.09	0.16	0.07	0.00
	ح	المناطق غير المنتجة	0.00	0.20	0.09					غير محددة
	ط	البلديّات في المناطق غير المنتجة	0.00	0.12	0.13					غير محددة
	ح+ ط	المناطق والبلديّات غير المنتجة	0.00	0.32	0.22					غير محددة
تتضمن الحصص الضرائب الخاصة بالهيدروكاربونات والتعدين:			الإتاوات والضرائب	جميع عائدات النفط	الإتاوة والضريبة المباشرة على الهيدروكاربون	الإتاوة ورسوم المشاركة الخاصة	الإتاوات	جميع العائدات الخاصة	الإتاوات فقط	جميع عائدات النفط
تتضمن الحصص ضريبة الدخل على المؤسسات من الصناعات الاستخراجيّة			نعم الضرائب	نعم	لا	لا	لا	لا	نعم	نعم
الأخذ بعائدات النشاط الاستخراجي			النفط فقط	النفط والغاز	النفط والغاز	النفط والغاز	المعادن	النفط فقط	النفط والغاز	النفط

ملاحظات على الجدول أ

تستند البيانات المدرجة في هذا الجدول إلى الأرقام التي خرجت بها (ESMAP 2005) حول الضرائب والضرائب الإضافيّة في قطاع النفط فقط. أمّا خيار اعتماد النفط بدل الغاز أو المعادن فيستند إلى وفرة المعلومات بشأن مستوى إعادة التوزيع بين المناطق (لما فيه فائدة للمقاطعات والبلديّات غير المنتجة).

واستكمالاً للجدول أعلاه، يعرض الجدول أدناه التوزيع العمودي لجميع عائدات الصناعات الاستخراجيّة في البيرو لعام 2007.

	الضرائب والضرائب الإضافيّة			الإتاوات		المجموع
	التعدين	الغاز	النفط	التعدين	الغاز (بما في ذلك Focam)	الغاز+النفط+ المعادن
المقاطعات (بما في ذلك البلديّات)	%37	%37	%30	%85	%52	%39
المناطق	%13	%13	%20	%15	%18	%14
الحكومة المركزيّة	%50	%50	%50	%0	%29	%47
المجموع	%100	%100	%100	%100	%100	%100

وعلى غرار سائر دولة العيّنة التي تُعالجها هذه الورقة، تحتسب المناطق التي تُنقل من خلالها المعادن مناطق "إنتاجيّة".
وحيث ينعم البيرو بأربع مستويات من الحكم، أدرجت المقاطعات والبلديّات ضمن فئة واحدة وذلك لاحترام هيكليّة الجدول.
2 تتضمن الجامعات في المناطق في بوليفيا وبيرو
3 تتضمن الاشتقاق المباشر والتخصيص المعياري
4 تتضمن البلديّات المنتجة وغير المنتجة

ب) مصادر المعلومات للرسمين 1 و 2

	% إلى إجمالي عائدات الحكومة من الموارد الطبيعيّة[1] [4]	عائدات الميزانيّة (%نسبة إلى إجمالي الناتج المحلّي)[2]	إجمالي الناتج المحلّي الفعلي (مليارات الدولارات الأمريكيّة بحسب أسعار العام 2005)[3]	إجمالي الناتج المحلّي للفرد (بعملة الدولار الأمريكي)[3]
نيجريا	%76	%15	103.11	921
بوليفيا	%37[6]	%44	10.26	1350
المكسيك	%35[8]	%25	831.12	8220
إندونيسيا	%26[9]	%18	320.67	1844
بابوا نيو غينيا	%20[5]	%47	4.64	792
غانا	%12[7]	%32	11.87	574
البرازيل	%0.5[4]	%44	964.23	6940
بيرو	-	%30	93.31	3790

الملاحظات
1: تختلف مصادر المعلومات لهذه العمود من حيث السنة والدولة وترتبط بشكلٍ أساسي بأحدث البيانات التي توفَّرت للكاتب. وهي لا تسمح بالمقارنة المطلقة بين الدول.
2: مصدر المعلومات:
- البرازيل: حسابات واضع الدراسة من حسابات البرازيل الموحّدة 2006، وزارة المال
- تُشير سائر الدول إلى العام 2007، Economist Intelligence Unit، Country Data Annual Time Series
3: مصدر المعلومات: Economist Intelligence Unit، Country Data Annual Time Series
4: عائدات الموارد المعدنيّة لعام 2003. ولا شكّ بأنّ الأرقام أصبحت أعلى اليوم (World Bank, 2007c)
5: معلومات متوفِّرة من المستشار الوطني في بابوا نيو غينيا ومن مسؤول حكومي سابق في قطاع بابوا نيو غينيا للنفط والغاز
6: تُشير إلى العام 2006، المرجع: (World Bank, 2006)، ص. 41
7: مصدر المعلومات: (Bank of Ghana, 2007)

فهرس بالمراجع

Adespo, A. (2006). Local government and fiscal stress in contemporary nigeria: an examination. *European Journal of Social Sciences, , Volume 2,* (Number 1), 45 - 66.

African Network for Environment and Economic Justice. (2004). *Oil of Poverty in the Niger Delta.* Benin-City: Heinrich Boll Foundation.

Ahmad, E. a. (2002). Oil Revenue Assignments: Country Experiences and Issues. *IMF Working Paper 02/203* .

Anderson, G. &. (2002). *Papua New Guinea Mining Industry Meeting the Challenge. PDAC International Convention Paper.* Port Moresby, Papua New Guinea: PNG Chamber of Mines and Petroleum.

Bahl, R. (2004). Revenue Sharing in Petroleum States . *Petroleum Revenue Management Workshop Proceedings* (p. 162 ff). Washington : ESMAP

Bahl, R. (2002). Revenue Sharing in Petroleum States. *Paper presented at the Workshop on Petroleum Revenue Management* . Washington: Oil, Gas, Mining and Chemicals Department of the WBG and ESMAP .

Bank of Ghana. (2007). Speech by Governor of Central Bank of Ghana. *79th Annual General Meeting of Ghana Chamber of Mines.* Accara.

Brazil National Treasury. (2006). *Consolidação das Contas Públicas 2000 a 2006.* Retrieved from Tasouro Nacional - Estadistica www.stn.fazenda.gov.br/estatistica/est_contabil.asp.

Cerutti, Jaramillo, Mansilla, Simone, & Vesperoni. (June 2007). *Bolivia: Selected Issues.* Washington: International Monetary Fund.

Congress of Mexico. (2007, September 14). Dictame de Primera Lectura de Ley Federal Derechos en Materia de de Hidrocarburo. Mexico DF, Mexico.

Dalsgaard, T. ((2000)). *The Tax System in Mexico: A Need for Strengthening the Revenue*. *Raising Capacity.* Paris: OECD, Economics Department Working Papers, No. 233

Duncan, C. R. (2007). Mixed Outcomes: The Impact of Regional Autonomy and Decentralization on Indigenous Ethnic Minorities in Indonesia. *Development and Change 38(4)* , pp. 711–733.

Energy Information Administration(2008). *Brazil Country Analysis Brief* . Retrieved from Energy Information Administration: http://www.eia.doe.gov/emeu/cabs/Brazil/Oil.html

Energy Information Administration: (2007, May). *Country Brief: Mexico.* Retrieved 2008, from Energy Information Administration: http://www.eia.doe.gov/emeu/cabs/Mexico/Profile.html

ESMAP. (2002). *Comparative Analysis of the Distribution of Oil Rents ESMAP Technical Paper 20.* Washington : World Bank .

ESMAP. (2005). *Comparative Study on the Distribution of Oil Rents in Bolivia, Colombia, Ecuador and Peru.* Washington : World Bank.

Evelyn Dietsche, P. S. (2008). Resource curse: An analysis of causes, experiences and possible way forward. *Energy Policy 36 (2008) 56–65* .

Faust, A. (2007). *Public Revenue Management from the BoliviatoBrazil and Camisea Pipelines.* World Resource Institute. Unpublished.

Ghana Ministry of Finance and Economic Planning. (2007). *EITI Report on The Aggregate Reconciliation of Mining Benefits in Ghana.* Accra.

Ghana Ministry of Finance. (2007, 08 13). *Medium Term Expenditure Framework: Appendix 3, 2007 Total Receipts.*

Heuty, A. (2008). Comment Notes for RWI on application of Extractive Industry revenue legislation in Nigeria.

Hofman, B., Kadjatmiko, Kaiser, K., & Bambang, S. S. (2006). *Evaluating Fiscal Equalization in Indonesia.* Washington: World Bank Policy Research Working Paper 3911.

Instituto Estadistico de Bolivia. (2006). *Operaciones Consolidadas del Gobierno General Database.*

Kaiser, K. (May 2007). Sharing Petroleum Revenues / Petroleum Revenue Decentralization (PPT presentation). *Extractive Industries: Legal and Fiscal Regimes.* Washington DC.

Kirana, C. (2008, May). Comment Notes for RWI on application of Extractive Industry revenue legislation in Indonesia. (M. Morgandi, Interviewer)

Kuyole, E. (2008). *Comment notes for RWI on Extractive Industries revenue sharing legislation in Ghana.*

Marketwatch.com. (2008, April 18). *Oil finds reportedly prompt Brazil to consider changing energy-sector rules, by Radowitz, Bernd.* Retrieved from Marketwatch.com: http://www.marketwatch.com/news/story/oil-finds-reportedly-prompt-brazil/story.aspx

Otto, J. M. (2001). *Fiscal Decentralization and Mining Taxation.* Institute for Global Resources Policy and Management for The World Bank Group - Mining Department. Denver: The World Bank, Mining Department.

Overseas Development Institute. (2006). *SubNational Implementation of the Extractive Industries Transparency Initiative: Issue Paper.* London: EITI Secretariat, Overseas Development Institute.

Pastre', G. (2006). *EITI Implementation in Papua New Guinea, Draft Final Scoping Study* .

Pemex. (2008). *Reporte de resultados financieros dictaminados de PEMEX al 31 de diciembre de 2007.* Retrieved from Pemex Petroleos Mexicanos: http://www.pemex.com/index.cfm?action=content&sectionID=2&catid=159&contentID=166

Petrobras. (2006). *Annual Report 2006.* Retrieved from http://www2.petrobras.com.br/ri/ing/ConhecaPetrobras/RelatorioAnual/pdf/Relatorio_Anual_2006_Ing.pdf

Prudencio, J. (2008, May). Comment Notes of RWI National Consultant on revenue transparency situation in Bolivia.

Roy Bah, B. T. (2002). How should revenues from natural resources be shared in Indonesia? *International Studies Program Working Paper 0214* .

Searle, B. (2004, November). Revenue Sharing, Natural Resources and Fiscal Equalization. *Georgia State University International Studies Program Working Papers*, issue 04-16.

Servicio de Informacion de Analisis Municipal. (2008 , March 05). *Efectos del D.S. 29322 "Redistribución del I.D.H." y el Proyecto de Ley "Renta Dignidad".* Retrieved from Servicio de Informacion de Analisis Municipal: http://siam.enlared.org.bo/documentos/Ayuda%20Memoria%20IDH%201.pdf

Shah, A. (1994). *The reform of intergovernmental fiscal relations in developing and emerging market economies.* Washinton DC: The World Bank.

Sing, E. A. (2003). Political Economy of Oil Revenue-Sharing in a Developing Country: Illustrations from Nigeria. *IMF Working Papers* (03/16).

Slack, K. (2004). Sharing the Riches of the Earth: Democratizing Natural Resource-Led Development. *Ethics & International Affairs* , Vol. 18.

The Economist. (2008, April 3). *Nigeria, Another Deadline Goes Up in Flame.* Retrieved from http://www.economist.com/world/africa/displaystory.cfm?story_id=10979890

Tordo, S. (2007). Fiscal Systems for Hydrocarbons: Design Issues. *World Bank Working Paper 123* .

World Bank. (2006). *Bolivia Institutional and Governace Review. Towards an Inclusive Decentralization.* Washington: the World Bank.

World Bank (2007c). *Brazil, Improving Fiscal Circumstances fro Growth, Vol II., Report . 36595BR.* World Bank..

World Bank. (2007a). *Indonesia Public Expenditure Review 2007*Washington: World Bank

World Bank. (2007b). *Papua New Guinea Mining Sector T.A.* Washington DC: World Bank.